مجلة فصلية محكمة تصدرها كلية
التربية للعلوم الإنسانية ـ جامعة كركوك

مجلة جامعة كركوك للدراسات الانسانية

آذار 2025- المجلد 20- العدد الاول - الجزء الاول

مجلة جامعة كركوك للدراسات الانسانية
آذار 2025- المجلد 20- العدد الاول - الجزء الاول

مجلة فصلية صادرة من
كلية التربية للعلوم الإنسانية
جامعة كركوك
issn 1992 - 1179

العنوان البريدي
العراق/ كركوك/ جامعة كركوك
صندوق البريد: 2281 و الرمز البريدي: 52001

مجلة جامعة كركوك للدراسات الانسانية

آذار المجلد 20- العدد الاول - الجزء الاول

مجلة فصلية صادرة من كلية التربية للعلوم الإنسانية
جامعة كركوك

issn 1992 - 1179

العنوان البريدي
العراق/ كركوك/ جامعة كركوك
صندوق البريد: 2281 والرمز البريدي: 52001

E. mail
kujhs@uokirkuk.edu.iq

Editor
Prof. Dr.
Murad Ismael Ahmed Naftache

آذار 2025

أعضاء هيئة التحرير

الاسم	التوقيع
ا. د. مراد إسماعيل احمد	رئيس هيئة التحرير
ا. د. نوفل حمد خضر	مدير هيئة التحرير
ا. د. سهيلة طه محمد	عضو هيئة التحرير
ا. د. نجيب محمود أبو كركي	عضو هيئة التحرير
ا. د. صفية جابر عيد	عضو هيئة التحرير
ا. د. محمود شاكر مجيد	عضو هيئة التحرير
ا. د. فهد عباس سليمان	عضو هيئة التحرير
ا. د. يوسف محمد عيدان	عضو هيئة التحرير
ا. د. نجاة دمير	عضو هيئة التحرير
ا. د. مصطفى التون	عضو هيئة التحرير
ا. م. د. محمد علي شريف	عضو هيئة التحرير
ا. م. د. كامل عبد القادر حسين	عضو هيئة التحرير
ا. م. د. ماهية محسن حسن	عضو هيئة التحرير
ا. م. د. ذكرى عبد الحافظ عبد اللطيف	عضو هيئة التحرير
ا. م. د. خالد احمد هواس	عضو هيئة التحرير
ا. م. د. حمدي لطيف خير الله	عضو هيئة التحرير
ا. م. د. علي هادي حسن	عضو هيئة التحرير
ا. م. د. سيروان سمين احمد	عضو هيئة التحرير
ا. م. د. عز الدين صابر محمد	عضو هيئة التحرير
ا. م. د. مشتاق علي الله ويردي	عضو هيئة التحرير
ا.م. فلاح صلاح الدين مصطفى	عضو هيئة التحرير
ا. م. د. محمد نجم الدين انجه	عضو هيئة التحرير
م. د. زينب عصمت صفاء الدين	عضو هيئة التحرير

مقدمة

يشرفني أن أقدم لكم هذه المقدمة التي تسلط الضوء على الدور الحيوي والمهم للبحوث التي يقدمها الباحثون للمجلة، والتي تسهم بشكل فاعل في تعزيز وتطوير مجالات الدراسات الإنسانية. إن المجلة تهدف إلى توفير منصة علمية رائدة لنشر الأعمال الأكاديمية التي تتناول قضايا حيوية في مختلف فروع العلوم الإنسانية، بما في ذلك الفلسفة، وعلم الاجتماع، والأنثروبولوجيا، وعلم النفس، واللغة، والتاريخ، والفنون، وغيرها.

إن الأبحاث المقدمة للمجلة ليست مجرد نتائج لدراسات علمية، بل هي محطات فكرية تعكس تطور المفاهيم والنظريات في هذه المجالات. تعمل هذه الدراسات على طرح حلول للمشاكل المعاصرة، وفهم الظواهر الإنسانية في سياقاتها المختلفة، كما تساهم في تقديم رؤى جديدة لتطوير المجتمع وتعزيز الوعي الثقافي والعلمي.

إن الدور الكبير لهذه البحوث لا يتوقف عند نشر المعرفة فقط، بل يتعداه إلى تحفيز التفكير النقدي والإبداعي، ودعم الجهود الأكاديمية في بناء قاعدة معرفية متينة تُسهم في تحريك عجلة التغيير والتطور في المجتمعات الإنسانية. ولذلك، فإننا نعتبر هذه البحوث أداة أساسية في تطوير الفكر الإنساني، ودعم المساعي المستمرة لتحسين جودة الحياة البشرية عبر أبعادها المختلفة.

نتطلع في المجلة إلى استقبال مزيد من الدراسات الرصينة التي تثرينا وتوسع آفاقنا العلمية، مؤمنين بأن هذه الإسهامات العلمية هي حجر الزاوية في بناء مستقبل أكثر إشراقاً في مجال الدراسات الإنسانية.

رئيس هيئة التحرير

ا. د. مراد إسماعيل احمد

شروط وقواعد النشر في مجلة جامعة كركوك للدراسات الإنسانية

1. تسلم نسخة الكترونية من البحث عبر الموقع (https://kujhs.uokirkuk.edu.iq/) تحت برنامج Microsoft Word بصيغة doc او بصيغة dox.
2. يطبع البحث بواسطة الحاسوب بمسافات واحدة بين الأسطر شريطة أن لايزيد عدد صفحاته عن 25 خمس وعشرين صفحة وبواقع (8000 الى 10000) كلمة، ونوع الخط Simplified Arabic بما في ذلك الجداول، مع تنسيق محدد مسافة 1.5، خط بحجم 14، على ورق A4. للبحوث الخاصة باللغة العربية، يُكتب البحث بخط (Times New Roman) للغة الإنجليزية و التركية بحجم خط (14) على ورق مقاس(A4). اما بالنسبة اللغة الكوردية فونت كوران Kurdfonts.
3. تقديم سيرة علمية مختصرة للباحث أو الباحثين مرفقة مع البحث وتكون منفصلة.
4. تكتب أسماء الباحثين الثلاثية باللغة العربية والإنجليزية كما تذكر عناوين وظائفهم الحالية ورتبهم العلمية.
5. إقرار من المؤلف يؤكد أن البحث لم يسبق نشره وليس قيد النشر في مجلة أخرى.
6. العناوين الرئيسة والفرعية تستعمل داخل البحث لتقسيم أجزاء البحث حسب أهميتها وبتسلسل منطقي وتشمل العناوين الرئيسة: عنوان البحث، الملخص، الكلمات الدالة، المقدمة، إجراءات البحث، الشرح، الاستنتاج، المراجع.
7. يرفق مع البحث ملخص باللغة العربية وباللغة الإنجليزية على أن لاتزيد كلمات الملخص عن (250) كلمة.
8. تكتب بعد الملخص الكلمات الدالة للبحث.
9. تطبع الجداول والأشكال والخرائط داخل المتن وترقم حسب ورودها في البحث وتزود بعناوين ويشار إلى كل منها بالتسلسل.
10. يجوز نشر البحث إذا كان مستلًا من أطروحة أو رسالة دكتوراه أو ماجستير، بشرط ألا تكون هذه الرسائل منشورة أو مقبولة للنشر، ويجب الإشارة إلى هذا في الصحيفة الأولى وقائمة المراجع، والإفصاح عن ذلك في الإقرار والتعهد.

11. يلتزم الباحث بدفع النفقات المالية المترتبة على إجراءات التقويم في حال طلبه سحب البحث ورغبته عدم متابعة إجراءات النشر.

12. يمنح الباحث مدة أقصاها ثلاثة اشهر لإجراء التعديلات على بحثه إن وجدت ومن حق المجلة بعد ذلك الغاء الملف البحثي تلقائيا في حال تجاوز المدة المذكرة أعلاه.

13. التوثيق (قائمة المراجع)

أ. يُشترط اتباع أسلوب الكتابة وفقًا لمعايير APA النسخة السابعة (الجمعية الأمريكية لعلم النفس)، ويجب الالتزام بالدقة في الاستشهادات وتنسيق القائمة المرجعية وفقًا لهذه المعايير، لضمان الوضوح والتناسق في تقديم البيانات والمعلومات العلمية.

ب. يشار إلى المراجع في المتن بالاسم الأخير للمؤلف وسنة النشر والصحيفة، مثال: علي عبد عباس العزاوي (العزاوي، 2008: 214) أو (العزاوي، 2008).

ت. يجوز في بحوث علوم القرآن والتأريخ الإسلامي توثيق المراجع من خلال تهميش المراجع باستعمال الأرقام المتسلسلة بين قوسين هكذا [1] ، [2] ، [3] وتبين في آخر البحث تفاصيل المراجع حسب تسلسلها وتوضع قبل قائمة المصادر والمراجع.

ث. توثق المصادر والمراجع في قائمة واحدة في نهاية البحث وترتب هجائيا حسب الاسم الأخير للمؤلف مثل:

(اسم العائلة، الاسم الأول للمؤلف، (سنة النشر)، عنوان الكتاب، رقم الطبعة، مدينة النشر، در النشر)، مثال:

شحاذة ، نعمان 2011، التحليل الإحصائي في الجغرافية والعلوم الاجتماعية، عمان – الأردن، دار صفاء للنشر والتوزيع.

ج. أما الدوريات: فيبدأ بذكر الاسم الأخير للمؤلف، ثم بقية الاسم كاملاً، ثم توضع سنة النشر بين حاصرتين. ثم عنوان البحث. ثم اسم المجلة غامق، ثم مكان صدورها، ثم رقم المجلد، ثم رقم العدد، ثم أرقام الصفحات.

14. يستشهد الباحث ببحثين على الأقل منشورين في مجلة جامعة كركوك للدراسات الإنسانية

15. عمل استلال للبحث في مركز الحاسبة الصادر من رئاسة الجامعة.

16. على الباحث دفع أجور النشر البالغة: (100.000) مائة الف دينار عراقي واذا زاد عدد الصفحات عن (25) خمس وعشرين صحيفة فسوف يتم استيفاء الأجور بواقع (5.000) خمسة الاف دينار لكل صفحة.
17. تجري هيئة تحرير المجلة التقييم الأولي للبحث، ثم يُعرض على محكّمين من ذوي الخبرة العلمية في مجال التخصص، وتلتزم المجلة بإخطار الباحث بالقرار النهائي بشأن الموافقة على النشر من عدمها على أن يلتزم الباحث بإجراء التعديلات التي قد يطلبها المحكمون من أجل إجازة البحث أو الدراسة للنشر في المجلة.
18. ترسل البحوث وجميع المراسلات المتعلقة بالمجلة الى موقع المجلة.

فهرست البحوث المنشورة

بحوث علوم التربوية والنفسية

ت	عنوان البحث	الباحث	رقم الصفحة
1	أَثرُ استراتيجيةِ معالجة المعلومات لدى طالبات المرحلة الثالثة في قسم اللغة العربية بمادة طرائق التدريس وتنمية تفكيرهن المنظومي	م. م. آيه حسن هادي البياتي م. م. هشام عبد رميض المفرجي	1- 40

بحوث الجغرافية

ت	عنوان البحث	الباحث	رقم الصفحة
1	الخصائص المورفومترية لحوض وادي الرمان في الهضبة الغربية من محافظة النجف باستعمال نظم المعلومات الجغرافية GIS	م. د. حمزية ميري كاظم	41- 68
2	التداخل والتكامل الزمني في الدراسات الجغرافية	م. م. أسماء حمد سلطان أ. د. كمال عبدالله حسن	69 - 96

بحوث علوم القران

ت	عنوان البحث	الباحث	رقم الصفحة
1	تعارض الحديث المرسل، والمسند، الحكم والأثار: دراسة حديثية	م. د. أحمد كريم يوسف	97 - 132
2	الكليات الفقهية للإمام المقري دراسة تطبيقية في الحدود	طالبة ماجستير/ سميره عبدالله محمود أ. د. دلشاد جلال محمد	133 - 174
3	مُرَّة الهَمَداني وآرائه التفسيرية	أ. م. د. محمود ناصر زوراو	175 - 197
4	ضمان المتسبب في الفقه الإسلامي	أ. م. د. بكر عباس علي	198 - 214
5	النور البارق في مسألة القياس مع الفارق وبعض من تطبيقاتها الفقهية	أ. م. د. جسام محمد عبدالله احمد المشهداني	215 - 241

بحوث التاريخ

ت	عنوان البحث	الباحث	رقم الصفحة
1	الدور الاعلامي للمرأة في كركوك (1951-1979)، دراسة تاريخية	طالبة ماجستير/ شيماء حسين رشيد أ. د. دلشاد عمر عبدالعزيز	242 - 265

2	الجدل السياسي بين العناصر العربية وابي مسلم الخراساني	أ. م. د. علي حسين علي	306 – 266
3	صدى التطورات السياسية في كوردستان ـ العراق في ضوء صحيفة (اطلاعات) الإيرانية ١٩٧٠ ـ ١٩٧٥	أ. م. د. فاخر حسن يوسف	339 – 307
4	موقف الحزب الشيوعي العراقي من القضية الكوردية 1934–1963 دراسة تاريخية سياسية	م. د. سالار عبدالكريم فندي	378 – 340
5	تطور الحركة العمالية في بريطانيا 1800–1852	م. د. أحمد عبود عبدالله	398 – 379
6	السلطان صلاح الدين يضع حداً للفوضى السياسية والاجتماعية في مصر وبلاد الشام بتوحيد الجبهة الإسلامية وتحرير بيت المقدس (دراسة تاريخية)	طالب ماجستير/ عثمان ياسين هلال أ. م. د. علي سلطان عباس محمد	436 – 399
7	علماء علوم القرآن الوافدين إلى المدينة المنورة من خلال كتاب سير أعلام النبلاء للذهبي (ت 748هـ – 1347م)	طالب ماجستير/ شهاب أحمد غافل أ . م . د. أميد أسعد عمر	489 – 437
8	الأزمات السياسية للخلافة العباسية ومعالجتها خلال العصر العباسي الأول (132–247هـ /749–861 م)	طالبة ماجستير/ هند محمد صالح يوسف أ. م. د. جمعة عبد الله ياسين	517 – 490

بحوث اللغة الانكليزية

ت	عنوان البحث	الباحث	رقم الصفحة
1	دراسة عن الغموض في قصة إرنست همنغواي "والدي العجوز"	م. م. أحمد حمد كريم حميد	537 – 518
2	ترجمة نماذج مختلفة من الايات القرانية للتعابير الجامعة	م. م. علاء مجرن عليوي م. د. حسين خلف نجم	553 – 538

بحوث اللغة الكردية

ت	عنوان البحث	الباحث	رقم الصفحة
1	فاعلية المزج المفهومي في التفسير الدلالي للمصطلحات الاصطلاحية الكردية	أ. م. د. كژاڵ جهابخش محمد أ. م. د. سلام رحيم رشيد أ. د. دارا حميد محمد	577 – 554
2	الصورة الشعرية في النصوص الشعرية لآزاد صبحي	د. هژار فقى سليمان حسين	604 – 578
3	الإدراك بالحواس في اللُّغة الكُرديّة: الحقل الدِّلاليّ المُعجميّ للحواس الخمس نموذجًا	أ. م. د. بيستون ابو بكر علي أ. م. د. جوانه احمد حمه حسن	632 – 605
4	مشكلات المرأة في رواية "لعنة نوبهاران" لبختيار علي	م. د. آشتى حسين عارف	650 – 633

5	نشأة تعليم الأبجدية الكردية ودور إبراهيم أمين بالدار في تطويرها	د. شادمان سالار نريمان اغا	671 – 651

بحوث اللغة التركية

ت	عنوان البحث	الباحث	رقم الصفحة
1	العراق– تقييم أسماء المواقع السكنية بمنطقة أربيل من منظور علم الفولكلور	م. د. نازناز بهجت توفيق	693 – 672
2	تحليل قصيدتي "جماليم" و"أحببت العيش" لكمال البياتلي	أ. م. د. كوران صلاح الدين شكر	713 – 694

بحوث متفرقة

ت	عنوان البحث	الباحث	رقم الصفحة
1	التطورات الاقتصادية في المملكة العربية السعودية في عهد الملك فهد بن عبد العزيز ال سعود (1982–2005)	م. م. ياسين رشيد فقي احمد	741–714
2	رؤية الكمال ابن الهمام لمقصد التكافل الاجتماعي في كتابه فتح القدير– باب الزكاة – دراسة فقهية	أ. م. د. صالح ياسين عبدالرحمن	759–742
3	عالم بلا ملك: الفوضى السياسية وتفتيت العالم الأوسط في سلسلة البرج المظلم لستيفن كينغ	م. م. طيب عبدالرحمن عبدالله أ. د. زانيار فائق سعيد	785–760
4	استخدام انموذج نيدهام في تدريس المعادلات واثره في التحصيل وتنمية مهارت التعلم اليقظ لدى طلاب الصف الثالث المتوسط في مادة الرياضيات	م. م. حسين سمير معروف كوبرلو	811–786
5	تحليل الخصائص التوزيعية والنقطية لصناعة الخشب والألمنيوم في مدينة كركوك مع التوقعات المستقبلية	طالبة ماجستير/ سلوى علي فاضل أ. م. د. ماهية محسن حسن	832–812

مجلة جامعة كركوك للدراسات الإنسانية المجلد(20)العدد الاول- الجزء الاول – اذار2025

Kirkuk University Journal of Humanities Studies

مجلة جامعة كركوك للدراسات الانسانية

https://kujhs.uokirkuk.edu.iq

DOI: 10.32894/1992-1179.2025. 20.01.01.04

Date of research received 1/1/2025, Revise date 23/1/2025 and accepted date 10/2/2025

Conflict between the mursal hadith and the musnad hadith, the ruling and the effects: a hadith study

Dr. Ahmed Kareem Yousef

Abstract

The Noble Prophetic Hadith is considered the main pillar for explaining and interpreting the Holy Quran, and thus comes after it in the order of legislative sources in Islam. The role of the Prophetic Sunnah in understanding religion and belief cannot be denied. The Prophet, may God bless him and grant him peace, explained and clarified what was stated in the Quran in a practical and applied manner on the ground, which made the Sunnah complement the Quran and give it an applied dimension in the daily lives of Muslims. Over time, and with the expansion of the Islamic state and the large number of individuals who transmit the Hadiths of the Prophet, may God bless him and grant him peace, it became necessary to document these Hadiths to avoid distortion or error in transmission. This need led to the development of the science of Hadith, in which the scholars of the nation were keen to distinguish between the authentic and the weak. Also, setting precise controls for transmission was necessary to preserve the Sunnah from any distortion. As for the title of the research, it is considered one of the topics that raises a lot of discussion among scholars. When studying mursal hadiths (those in which the entire chain of transmission is not mentioned) and musnad hadiths (those with a complete chain of transmission), we find that there is a difference in their acceptance and rejection depending on the degree of authenticity of the narrators and the strength of the chain of transmission. Opinions differ on how to deal with mursal hadiths and whether they can be accepted in some cases or not, based on the conditions set by scholars.

Keywords: mursal hadith, musnad hadith, science of terminology, conflict, hadith scholars.

تعارض الحديث المرسل، والمسند، الحكم والأثار: دراسة حديثية

م. د. أحمد كريم يوسف*

الملخص

الحديث النبوي الشريف يُعتبر الركيزة الأساسية لتوضيح وتفسير القرآن الكريم، وبالتالي يأتي بعده في ترتيب المصادر التشريعية في الإسلام. دور السنة النبوية في فهم الدين والعقيدة لا يُمكن إنكاره، فقد قام النبي ﷺ بشرح وتوضيح ما جاء في القرآن بأسلوب عملي وتطبيقي على أرض الواقع، مما جعل السنة تكمل القرآن وتُكسبه بُعدًا تطبيقيًا في الحياة

* جامعة كركوك / كلية التربية للبنات ahmedkareem@uokirkuk.edu.iq

اليومية للمسلمين ، مع مرور الزمن، ومع اتساع رقعة الدولة الإسلامية وكثرة الأفراد الذين ينقلون أحاديث النبي ﷺ ، وأصبح من الضروري توثيق تلك الأحاديث لتجنب تحريفها أو خطأ في النقل. هذه الحاجة أدت إلى تطور علم الحديث، الذي حرص علماء الأمة على التميز فيه بين الصحيح والضعيف، كما أن وضع ضوابط دقيقة للنقل كانت ضرورية لحفظ السنة من أي تحريف ، أما بالنسبة لعنوان البحث، فإنه يعتبر من المواضيع التي تثير الكثير من النقاش بين العلماء. فعند دراسة الأحاديث المرسلة (التي لم تُذكر فيها كافة السلسلة السندية) والحديث المسند (الذي يتضمن سندًا كاملاً)، نجد أن هناك تباينًا في قبولها وردها حسب مدى توثيق الرواة ومدى قوة السند. وتختلف الآراء حول كيفية التعامل مع الأحاديث المرسلة وهل يمكن قبولها في بعض الأحيان أو لا، بناءً على الشروط التي وضعها العلماء.

الكلمات المفتاحية: الحديث المرسل، الحديث المسند، علم المصطلح، التعارض، المحدثين.

المقدمة

إنَّ السنةَ النبويةَ تُعد المصدر الثاني من مصادر التشريع الإسلامي بعد كتاب الله(سبحانه وتعالى) شارحةً ومُفسرةً له ، ولهذا لم يفارق النبيﷺ الدنيا حتى بيَّن للناس ما نُزِّل إليهم من ربهم، وتركهم على المحجة الواضحة البيضاء التي ليلها كنهارِها، حيث أهتم بها المسلمون من عصر النبوة إلى يومنا هذا حفظاً في الصدور، ونشراً في المجتمعات ، وقد كانت البداية بصحابة رسول اللهﷺ، الذين كانوا يحفظونها في صدورهم، ويرونها للناس من غير كتابتها، وذلك لسببين: إحدهما قوة الذاكرة وعدم النسيان، والآخر نهي النبيﷺ خشية الاختلاط بالقرآن، واستمر الحال حتى جاء عصر التابعين فانتشرت الأمصار، وتوسعت رقعة الأمة الإسلامية، ومات بعض الحفاظ، أو كثير منهم، وَوجِدَ من الرواة من يُخطئ في الرواية، فيرفع الموقوف، ويُسنِد المنقطع، وأيضاً من يتعمد الكذب نصرةً لفكرةٍ أو مذهب، حيث دعت الضرورة إلى جمع الحديث وتدوينه، ثم بدأ هذا العلم يتطور حيث قام العلماء بجمع الصحيح في كتب خاصة كالبخاري، ومسلم ، وبدأوا بنقد الرجال فظهر علم الجرح والتعديل، وتقسيم الحديث إلى صحيح وحسن وضعيف، ومرفوع وموقوف وغيرها، كل تقسيم باعتبار خاص فكان علم مصطلح الحديث، ليُخَرِّجَ أئمتنا علماً عظيماً أُعجبَ به العدو قبل الصديق، لِعظمته وشدة إتقانه على سنة النبيﷺ وإيصالها لنا سالمةً من شائبة التحريف والضياع.

اسباب اختيار الموضوع

بيان عظيم منزلة السنة النبوية ، والوقوف على بيان اسباب اختلاف العلماء في الاخذ بالحديث المرسل ومدى تعارضه مع الحديث المسند.

أهداف البحث :

يهدف البحث الحالي إلى بيان سبب اختلاف العلماء وتشددهم في الاخذ بالحديث المرسل ، وما هي اسباب تعارض الحديث المرسل مع الحديث المسند ، وهل هناك تعارض.

وأنا في هذا البحث المتواضع أُردتُ الدخول في بحثٍ مهمٍ من مباحث علم المصطلح الذي اختلف فيه أئمتنا قبولاً ورداً، وهو مبحث تعارض الحديث المرسل، والمسند، الحكم والأثار: دراسة حديثية محاولاً بيان اختلاف العلماء فيه، والآثار التي تترتب على هذا الخلاف.

تمهيد

معنى التعارض في اللغة والاصطلاح، ومكان وجوده، وعلاقته بعلم العلل. يطلق التعارض في اللغة على معنيين: –

الأول: السير بجانب الشخص، وبحذائه.

الثاني: الإتيان بحجة أو بينة أو دليل على خلاف ما عند الشخص الآخر، جاء في لسان العرب: "عارضته في المسير: أي سرت حياله، وحاذيته، ويقال: عارض فلان فلاناً إذا أخذ في طريق، وأخذ الآخر في طريق فالتقيا، وعارضته بمثل ما صنع: أي أتيت إليه بمثل ما أتى، وفعلت مثل ما فعل"[1].

وجاء في المُطْلِع: " التعارض: مصدر تعارض شيئان: إذا تقابلا، تقول: عارضته بمثل ما صنع: أي أتيت بمثل ما أتى، فتعارض البينتان: أن تشهد إحدهما بنفي ما أثبتته الأخرى، أو بإثبات ما نفته"[2].

وأما معناه في الاصطلاح فتوارد الأئمة[3]على تعريف تعارض المرسل، والمسند: بأنه ما اختلف فيه الثقات من الحديث بأن يرويه بعضهم متصلا [أي: مسنداً] وبعضهم مرسلاً، وكذلك الحال في تعارض الرفع، والوقف.

قال ابن حجر: " إعلم أن هذا كله إذا كان للمتن سند واحد، أما إذا كان له سندان فلا يجري فيه هذا الخلاف "[4].

والشرط الثاني للتعارض _ وهو فرع عن الشرط الأول _ أن يكون الاختلاف في سند الحديث لا في متنه، لأن الاختلاف بين المتون له مجال آخر للبحث[5]، فنحن هنا نبحث الخلاف في الأسانيد وصلا، وإرسالا، ومعرفة الراجح، ولا علاقة لذلك بالمتن.

وأما علاقة تعارض المسند، والمرسل بعلم العلل؛ فلأن التعارض علة تنشأ عن خطأ أو وهم الراوي فيُعَلُّ الحديث بها، قال ابن حجر: " ثم الوهم؛ إن اطلع عليه بالقرائن الدالة على وهم راويه، من وصل مرسل أو منقطع، أو إدخال حديث في حديث، أو نحو ذلك من الأشياء القادحة، وتحصل معرفة ذلك بكثرة التتبع، وجمع الطرق فهذا هو المعل، وهو من أغمض أنواع علوم الحديث وأدقها "[6].

وأما إدراك وجه التعارض، وكشف علته فيكون بجمع طرق الحديث، والمقارنة بين الروايات، ومعرفة حال الرواة، وتفاوت مراتبهم، واختلافهم في الضبط، والإتقان.

قال ابن المديني: " الباب إذا لم تُجمع طُرُقه لا يتبين خطؤه "[7].

وقال الخطيب البغدادي: " السبيل إلى معرفة علة الحديث: أن يجمع بين طرقه، وينظر في اختلاف رواته، ويعتبر بمكانهم من الحفظ، ومنزلتهم من الإتقان والضبط"[8].

ويقول ابن الصلاح: " فالحديث المعلل: هو الحديث الذي اطلع فيه على علة تقدح في صحته، مع أن ظاهرة السلامة منها، ويتطرق ذلك إلى الإسناد الذي رجاله ثقات الجامع شروط الصحة من حيث الظاهر، ويستعان على إدراكها بتفرد الراوي، وبمخالفة غيره له، مع قرائن تنضم إلى ذلك تنبه العارف

لهذا الشأن على إرسال في الموصول أو وقف في المرفوع، أو دخول حديث في حديث، أو وهم واهم إلى غير ذلك بحيث يغلب على ظنه ذلك فيحكم به، أو يتردد فيتوقف فيه وكل ذلك مانع من الحكم بصحة ما وجد ذلك فيه "[9].

الثانية: حكم تعارض المرسل والمسند

ذهب العلماء في حكم تعارض المرسل، والمسند إلى المذاهب الآتية: –

1. **المذهب الأول:** أن الحكم لمن أسنده، ووصله.

وهذا هو رأي أكثر الأصوليين[10]، والفقهاء، واختاره جماعة من المحدثين، وحجتهم في هذا القول: أن الذي أسند الحديث، قد زاد على من أرسله، وهو مادام ثقة؛ فالزيادة من الثقة مقبولة.

وقد صحح الخطيب هذا القول إذ قال: " ومنهم من قال: الحكم للمُسْنِد إذا كان ثابت العدالة، ضابطا، للرواية فيجب قبول خبره، ويلزم العمل به_ وإن خالفه غيره_، وسواء كان المخالف له واحدا أو جماعة، وهذا القول هو الصحيح عندنا؛ لأن إرسال الراوي للحديث ليس بجرح لمن وصله، ولا تكذيب له، ولعله_ أيضا_ مسند عند الذين رووه مرسلا، أو عند بعضهم إلا أنهم أرسلوه لغرض أو نسيان، والناسي لا يقضى له على الذاكر "[11].

وممن اختار هذا القول: الإمام البزار، إذ ذكر حديثا رواه بعض الثقات الأثبات كمالك، وابن عيينة مرسلا، ورواه بعضهم الآخر كالثوري، ومعمر مسنداً، ثم قال: " وإذا حدث بالحديث ثقة فأسنده كان عندي هو الصواب "[12].

وممن كان يرى هذا الرأي_ كذلك_ الإمام ابن حزم الظاهري إذ قال: "وقد تعلل قوم في أحاديث صحاح بأن قالوا: هذا حديث أسنده فلان، وأرسله فلان، وهذا لا معنى له... وليس في إرسال المُرْسِلْ لما أسنده غيره، ولا في جهل الجاهل لما علمه غيره حجة مانعة من قبول ما أسنده العدول"[13].

وممن اشتهر عنه القول بهذا الرأي_ كذلك_ الإمام أبو الحسن ابن القطان الفاسي فقد قال_ بعد أن حكى هذا المذهب وقرره_: " وهذا هو الحق في هذا الأصل، وكما اختاره أكثر الأصوليين، فكذلك اختاره من المحدثين طائفة... فممن اختار ما اخترناه: أبو بكر البزار "[14].

وقال الإمام النووي: " وإما إذا رواه بعض الثقات، الضابطين متصلا، وبعضهم مرسلا... فالصحيح الذي قاله المحققون من أهل الحديث، وقاله الفقهاء، وأصحاب الأصول، وصححه الخطيب البغدادي: أن الحكم لمن وصله أو رفعه سواء كان المخالف له مثله أو أكثر أو أحفظ، لأنه زيادة ثقة، وهي مقبولة "[15].

2. **المذهب الثاني:** أن الحكم لمن أرسله.

وقد عزاه الخطيب البغدادي لأكثر أهل الحديث[16]. ومن حجج أصحاب هذا القول: أن المُرْسِلْ لم يسلك الجادة_ وهي الوصل_ فروايته للمرسل دالة على مزيد التحفظ[17].ومنها: أن الإرسال نوع قدح في الحديث، فترجيحه وتقديمه من قبيل تقديم الجرح على التعديل[18].

3. **المذهب الثالث:** أن الحكم للأكثر؛ فإذا كان من أرسل الحديث، أو أسنده أكثر عددا كان الحكم له، لأن تَطرُق السهو، والخطأ إلى الأكثر أبعد[19].

وقد نقل الحاكم[20] هذا القول عن أئمة الحديث.

4. **المذهب الرابع:** أن الحكم للأحفظ: من وصل أو إرسال[21].

5. **المذهب الخامس:** أن الحكم هو التساوي، وهو قول الإمام السبكي[22].

والظاهر_ كما قال أهل العلم_ أن محل هذه الأقوال فيما لم يظهر فيه ترجيح، أي: أن المرسل، والمسند إذا تعارضا، وعُدِم المرجح لأحدهما على الآخر؛ فيكون الحكم بأحد هذه المذاهب التي قدمنا ذكرها.

وأما إذا وجد مرجح لأحدهما على الآخر، فلا يوجد حكم كلي مطرد، بل يدور ذلك مع المرجح، قال العلائي: " كلام الأئمة المتقدمين في هذا الفن كعبد الرحمن بن مهدي، ويحيى بن سعيد القطان، وأحمد بن حنبل، والبخاري، وأمثالهم يقتضي أنهم لا يحكمون في هذه المسالة بحكم كلي، بل عملهم في ذلك دائر مع الترجيح بالنسبة إلى ما يقوى عند أحدهم في كل حديث "[23].

فمن الاعتراضات التي أوردها الإمام ابن حجر[24] على أصحاب القول الأول_ وهو قبول الزيادة مطلقا_: أن هذا الحكم يتعارض مع شرط الحديث الصحيح وهو: أن لا يكون شاذا لأنهم يقبلون الزيادة ممن وصل الحديث فإذا كان عدد المرسلين أكثر عددا، وأضبط حفظا أو كتابا على من وصل أيقبلونه أم لا؟ وهل يسمون هذا شاذا أم لا؟، فجريا على قاعدتهم سيدخل في قبولهم الشاذ، وهو حديث لا يعمل به _ كما هو معروف_.

وهناك_ أيضا_ اعتراض آخر[25]، وهو: أن الحديث الذي يتحد مخرجه؛ فيرويه جماعةٌ من الحفاظ الأثبات على وجه، ويرويه ثقة دونهم في الضبط، والإتقان على وجه يشتمل على زيادة في السند أو المتن، فكيف تقبل زيادته _لا سيما_ إذا كان شيخهم ممن يُعتنى بجمع مروياته كالزهري، وأضرابه؛ بحيث يغلب على الظن أن هذه الزيادة لو كانت محفوظة لَرَوَوْها، وماغفلوا عنها؛ فالذي يغلب على الظن _ كما قال ابن حجر[26]_ تغليط راوي الزيادة، وتخطئته.

قال ابن حجر: " ولسنا ندفع أن تكون الزيادة مقبولة من الحفاظ، ولكن نقول: إذا تكافأت الرواة في الحفظ، والإتقان، فروى حافظ، عالم بالأخبار زيادة في خبر قبلت زيادته، فإذا تواردت الأخبار؛ فزاد [حافظ]_ ليس مثلهم في الحفظ _ زيادة لم تكن تلك الزيادة مقبولة "[27].

وأما القول الثاني؛ فهو_ كما قدمنا حكايته عن أئمة الحديث _ أنه لا يوجد لهم حكم كلي مطرد في كل حديث بحيث يرجحون المرسل دائما على المسند أو الموصول، وإنما لكل حديث حكم تبعا للمرجحات، والقرائن المتوافرة، فالمقصود من هذا القول _ والله تعالى أعلم _ لا يعني ترجيح المرسل

دائما، وإنما تعليل المسند بالمرسل على عكس ما ذهب إليه أصحاب القول الأول، فأصحاب القول الأول لا يُعِلّون الموصول أو المسند بالمرسل، بل، ولا يلتفتون إليه_ كما قدمنا حكايته عن الخطيب البغدادي_ حتى لو كان المُرسِل أحفظ أو أكثر عددا أو أتقن.

بينما يُعِلُ أصحاب القول الثاني المسند بالمرسل، أي: يتوقفون عن قبوله، ويجعلونه معلولا بالمرسل؛ ثم يبحثون بعد ذلك عن المرجحات، والقرائن التي ترجح أحدهما على الآخر، وهذا هو المشهور من عمل أئمة الحديث لا سيما الجهابذة المبرزين في علم العلل، وكذلك الحكم في الأقوال الباقية؛ فليس شرطاً أن يرجح حديث الأكثر أو الأحفظ دائما، فهذا إمام الصنعة البخاري رجح المسند في حديث[28] على المرسل مع أن الذي رواه مرسلا من أثبت الأئمة وهما: شعبة، وسفيان، بينما رواه مسنداً: إسرائيل وعيسى ابنا يونس بن أبي إسحاق السبيعي، فرجح المسند هنا لا بسبب الزيادة التي زادها المسندون؛ وإنما بسبب قرائن أخرى ككون إسرائيل، وعيسى من أحفاد أبي إسحاق راوي الحديث، وآل الرجل أعرف بحديثه، مع قرائن أخرى.

وفي حديث آخر[29] رجح البخاري المرسل من رواية مالك على المسند من رواية الثوري. فهذا هو مسلك أهل الحديث عند تعارض المرسل، والمسند، الذي يقول عنه ابن حجر: " فالذي يسلكه كثير من أهل الحديث بل غالبهم جَعْلُ ذلك [أي التعارض] علة مانعة من الحكم بصحة الحديث مطلقا، فيرجعون إلى الترجيح بإحدى الروايتين على الأخرى، فمتى اعتضدت إحدى الطريقين بشيء من وجوه الترجيح حكموا لها، وإلا توقفوا عن الحديث، وعللوه بذلك...، وأما أئمة الفقه والأصول فإنهم جعلوا إسناد الحديث، ورفعه، كالزيادة في متنه، ويلزم_ على ذلك_ قبول الشاذ؛ كما تقدم "[30].

المبحث الأول

التعريف بالحديث المرسل

المطلب الأول: معنى المرسل لُغةً

المرسل في اللغة يطلق ويراد به أحد معانٍ ثلاثة :

الأول : الإطلاق، وعدم المنع ، قال الأزهري[31]: "... وإرساله الشياطين على الكافرين: تخليتَه وإيّاهم، كما تقول : كان لي طائرٌ فأرسلتُه: أي : خَلَّيْتُه، وأَطْلَقْتُه"[32].

وقال المطرزي[33]: "الإرسال خلاف التقييد، ومنه الوصيّةُ بالمال المرسل يعني: المطلق غير المقيد بصفة الثلث أو الرُّبُع ... والأملاك المرسلة : هي المطلقة التي تثبتُ بدون أسبابها"[34].

وقال الفيومي[35]: "أرسلتُ الطائرَ من يدي : إذا أطلقْتُهُ وحديثٌ مرسلٌ: لم يتصل إسناده بصاحبه، وأرسلتُ الكلامَ إرسالاً: أطلقتُهُ من غير تقييد"[36]، وقال العلائي[37]: " وكأن المُرسِلَ أَطلق الإسناد، ولم يقيَّده براوٍ معروف "[38]، ونحوه قال الإمام ابن حجر[39].

الثاني: التفرّقُ، والانقطاعُ من قولهم : جاءَ القومُ أرسالاً يتبعُ بعضُهم بعضا، أي: قطعاً متفرقين[40]، قال ابن سِيده[41]: "الرَّسَل: القطيع من كلِّ شيء ، والجمع: أرسال... والرَّسَل: قطيع بعد قطيع ... وجاؤوا رِسْلَةً رِسْلَةً : أي : جماعةً جماعةً "[42].

وقال الأزهري : " يُقال: جاءت الإبلُ أَرسالاً : إذا جاء منها رَسلٌ بعد رسل، والإبل إذا وردت الماءَ، وهي كثيرة ، فإن القَيِّم بها يوردُها الحوضَ، رَسلاً بعد رَسَل، ولا يوردها جملةً فتزدَحِمَ على الحوض، ولا تروى، والرَّسَلُ:

قَطيعٌ من الإبل قَدرَ عشرٍ تُرسَلُ بعد قطيع "[43].

قال ابن حجر : " لأن بعض الإسناد منقطعٌ عن بقيتهِ "[44].

قال العلائي: "فكأنه تصور من هذا اللفظ الاقتطاع، فقيل للحديث الذي قُطِعَ إسنادُه، وبقي غيرَ متصل: مرسلاً، أي: كل طائفة منهم لم تلقَ الأخرى، ولا لحِقتها"[45].

الثالث: سرعة السير ؛ مأخوذ من قولهم: " ناقة رَسَل " أي: سريعة السير[46]،

قال كعب بن زهير[47]:

أضحت سعاد بأرض لا تبلغها إلا العتاق النجيبات المراسيل[48]

والمراسيل: جمع مِرسال : وهي السريعةُ السير[49] .

قال ابن حجر: " كأن المُرسِل للحديثِ أسرعَ فيه؛ فحذفَ بعضَ إسنادِهِ"[50].

الرابـع: الطمأنينـة، والاستئناس، مأخوذ من قولهم: استرسلت إلـى الشـيء: إذا انبعَثَت نفسُكَ إليـه، وأنِست[51]، وفي لسان العرب: "الاسترسالُ إلى الإنسانِ كالاستئناسِ، والطمأنينة، يُقال: استرسل إليه أي: انبسط، واستأنَس "[52].

قال العلائي: " فكأن المُرْسِلَ للحديث اطمأَنَّ إلى من أَرسلَ عنه، ووَثِقَ بمن يوصِلهُ إليه"[53].

وهناك معانٍ أخرى قريبةٌ من هذه المعاني[54] .ويتضحُ أن المعاني السابقة كُلَّها محتملة بالنسبة لمعنى المرسل، وحقيقتهِ. ولهذا قال العلائي عنها : " والكل محتمل "[55].

المطلب الثاني: تعريف المرسل اصطلاحاً

اختلفت عبارات الأئمة في تعريف الحديث المرسل اختلافاً كثيراً، إذْ لم يقتصر الخلاف على أئمةِ الحديث أنفسهم، وإنما تعداه إلى أئمةِ أصولِ الفقهِ ، وقد أبدعَ الإمامُ العلائي أيَّما إبداع في تعريفه، وتعيين معناه، وذكر أقوال الأئمة، وتوجيهها، ومناقشتها في كتابه القَيِّم: (جامع التحصيل في أحكام المراسيل)[56].

ثم تلاه الإمام، العلم، الحافظ الكبير، شيخ الإسلام ابن حجر العسقلاني، فبنى على ما أسَّسَهُ العلائي، وزاد في المناقشات، واستدرك أشياء، وأورد اعتراضاتٍ على بعض أقوال الأئمة، وهذّب، ورتَّب، حتى أربى على من تقدَّمه، ونافَ على من سبقهُ، وذلك في كتابه الحافل: (النكت على كتاب ابن

الصلاح)[57]، الذي لو قَدّرَ الله له أن يَتُمَّ؛ لكانَ فتحاً في علم أصول الحديث، إذ اخْتَرَمَتْهُ الْمَنِيّةُ قبل إتمامه[58].

قال الإمام ابنَ حجر_ بعد أن عَرَّفَ المرسلَ لغةً_: " وأما حَدُّهُ : فاختلفت عباراتهم فيه على أربعةِ أوجه:

الأول: هو ما أضافَهُ التابعي الكبير إلى النبيّ ﷺ فيخرج بذلك ما أضافه صغار التابعين، ومَن بعدهم.

الثاني: هو ما أضافَهُ التابعي إلى النبيّ ﷺ من غير تَقيّيدٍ بالكبير، وهذا هو الذي عليه جمهور المحدثين، ولم أرَ تقييدَهُ صريحاً عن أحد، لكن نقلَه ابن عبد البَرّ عن قومٍ، بخلاف ما يوهمه كلام المصنِّف، نعم؛ قَيَّدَ الشافعي المرسل الذي يُقبل_ إذا اعتَضَد_ بأن يكون من راويةِ التابعي الكبير، ولا يلزم من ذلك أنَّه لا يُسَمِّي ما رواهُ التابعي الصغير مرسلاً، والشافعي مصرّحٌ بتسميّةِ رواية مَنْ دون كبار التابعين مرسلة؛ وذلك في قوله: " ومن نظر في العلم بخبرةٍ، وقلَّةِ غفلةٍ؛ استوحشَ من مرسل كُلِّ مَنْ دون كبار التابعين بدلائلَ ظاهرة"[59] .

وكلام ابن عبد البَرّ الذي أشارَ إليه ابن حجر هو قوله في مقدمة التمهيد:

"فأمّا المرسل فإن هذا الاسم أوقعوه بإجماعٍ على حديث التابعي الكبير عن النبيّ ﷺ مثل أن يقول عبيد الله بن عدي بن الخيار[60]، أو أبو أُمامة بن سهل بن حنيف[61]، أو عبد الله بن عامر بن ربيعة[62]، ومن كان مثلهم: قال رسول الله ﷺ، وكذلك من دون هؤلاء مثل : سعيد بن المسيب، وسالم بن عبد الله[63]، وأبي سلمة بن عبدالرحمن[64]... ومن كان مثلهم، وكذلك... الحسن[65]، وابن سيرين[66]... ومن كان مثلهم من سائر التابعين الذين صَحَّ لهم لقاء جماعة من الصحابة، ومجالستهم، فهذا هو المرسل عند أهل العلم، ومثله_ أيضاً_ مما يجري مجراه عند بعض أهل العلم، مرسل من دون هؤلاء مثل حديث ابن شهاب ، وقتادة[67]، وأبي حازم[68]، ويحيى بن سعيد[69]، عن النبيّ ﷺ يُسمُّونَه مرسلاً كمرسل

كبار التابعين، وقال آخرون : حديث هؤلاء عن النبيّ ﷺ يُسمّى منقطعاً لأنهم لم يلقوا من الصحابة إلا الواحد والاثنين، وأكثر روايتهم عن التابعين، فما ذكروه عن النبيّ ﷺ يُسمى منقطعاً"[70].

فالظاهر من كلام ابن عبد البَرّ أنه جعل المرسل قسمين:

الأول: المرسل المتفق عليهِ، وهو مرسل كبار التابعين الذين صَحَّ لهم لقاء الصحابة ﷺ، ومجالستهم، وقد وصفه بقوله: "... فهذا هو المرسلُ عند أهلِ العلمِ" أي: المعروف عندهم.

الثاني: المرسل المختلف فيه، وهو مرسل صغار التابعين: كابن شهاب، وقتادة، وأضرابهم، إذ ذكر أنَّ بعض أهل العلمِ يسمُّونَه مرسلاً كمرسل كبار التابعين، بينما يُسمِّيه آخرون منقطعا؛ لأن أكثر روايتهم عن التابعين، ولم يلقوا من الصحابة إلا الواحد، والاثنين.

وأما قول ابن حجر عن تعريف ابن الصلاح للمرسل:" بخلاف ما يوهمه كلام المصنف " فمعطوف على قوله: " ولم أرَ تقييده بالكبير صريحاً عن أحد"، أي أن ابن حجر يرى أن تعريف ابن الصلاح للمرسل يوهم تقييدَهُ بمرسل كبار التابعين، وهذا_ والله أعلم_ فَهْمٌ فيه بُعد، ويتبين ذلك من التأمل في كلام ابن الصلاح، فقد عَرَّفَ المرسل بقوله:" وصورتُه التي لا خلاف فيها: حديث التابعي الكبير الذي لقي جماعة من الصحابة وجالسهم كعبيد الله بن عدي بن الخيار، ثم سعيد بن المسيب، وأمثالهما؛ إذا قال: قال رسول الله ﷺ، والمشهور التسويةُ بين التابعين أجمعين في ذلك ﷺ"، ثم قال: "... قول الزهري، وأبي حازم، ويحيى بن سعيد الأنصاري، وأشباههم من أصاغر التابعين: قال رسول الله ﷺ ، حكى ابن عبد البَرِّ: أن قوماً لا يسمُّونه مرسلاً بل منقطعاً؛ لكونهم لم يلقوا من الصحابة إلا الواحد والاثنين، وأكثر روايتهم عن التابعين، قال الشيخ أبقاه الله [أي: ابن الصلاح]: وهذا المذهب فرعٌ لمذهبَ مَنْ لا يسمي المنقطع قبل الوصول إلى التابعي مرسلاً، والمشهور التسوية بين التابعين في اسم الإرسال، والله تعالى أعلم"[71].

ثم قال ابن حجر وهو يُعدِّدُ الوجوه الأربعة في حد المرسل: "والثالث: ما سقط منه رَجلٌ_ وهو على هذا_ هو والمنقطع سواء، وهذا مذهب أكثر الأصوليين، قال الأستاذ أبو منصور[72]: المرسل ما سقط من إسناده واحد، فإن سقط أكثر من واحدٍ فمعضل، وقال أبو الحسن بن القطان[73] : المرسل أن يروي بعض التابعين عن النبيّ ﷺ خبراً ، أو يرويَ رَجلٌ عَمَّن لم يرَه [74]، قلت: [أي: ابن حجر]، وهذا اختيار أبي داود في مراسيله[75]، والخطيب، وجماعة[76]، لكن الذي قَبله أكثر في الاستعمال"[77].

وكلام الخطيب الذي أشار إليه ابن حجر هو قوله: " وأمّا المرسل: فهو ما انقطع إسناده؛ بأن يكون في رواتهِ من لم يسمعه ممن فوقه، إلا أن أكثر ما يوصف بالإرسال من حيث الاستعمال ما رواه التابعي عن النبيّ ﷺ، وأمّا ما رواه تابع التابعي عن النبيّ ﷺ فيسمونه المعضل "[78] .

وقال الإمام النووي: "اتفق علماء الطوائف على أن قول التابعي الكبير: قال رسول الله ﷺ كذا أو فعله: يسمَّى مرسلاً، فإن انقطع قبل التابعي واحدٌ أو أكثر؛ قال الحاكم، وغيره من المحدَّثين: لا يُسمى مرسلاً، بل يختص المرسل بالتابعي عن النبيّ ﷺ فأن سقط قبله فهو منقطع[79]، وإن كان أكثر فمعضل، ومنقطع، والمشهور في الفقه والأصول أن الكلَّ مرسل، وبه قطعَ الخطيب، وهذا اختلاف في الاصطلاح، والعبارة"[80].

فهو يشير بقوله: "وهذا اختلاف في الاصطلاح، والعبارة" إلى أن لكل قوم اصطلاحهم، قال السيوطي:" لأنَّ الكل لا يحتجُّ به عند هؤلاء، و لا هؤلاء، والمحدَّثون خصُّوا اسم المرسل بالأول [أي مرسل التابعي] دون غيره، والفقهاء، والأصوليون عَمَّمُوا "[81] .

وقال ابن الصلاح _عن الإسناد الذي فيه راوٍ لم يسمع من الذي فوقه_: "والمعروف في الفقهِ وأصوله: أن كل ذلك يُسمى مرسلاً، وأليه ذهب من أهل الحديث: أبو بكر الخطيب، وقطع به "[82].

وقال النووي: " المرسل عند الفقهاء، والأصوليين، والخطيب، وجماعة من المحدَّثين: ما انقطع إسناده على أيّ وجهٍ كان "[83].

قال السخاوي _معلقاً على عبارة النووي _: (فهو عندهم [أي المرسل] بمعنى المنقطع، فإن قوله: (على أيّ وجهٍ كان) يشمل الابتداء، والانتهاء، وما بينهما؛ الواحد فأكثر "[84].

أي يشمل المنقطع، والمعلق، والمعضل، والمرسل، وحتى المدلس.

بل إن النووي جَعلَ نفسه مع الفقهاء، والأصوليين_إذ قال_: "ومرادنا بالمرسل هنا: ما انقطع إسناده فسقط من رواتهِ واحدٌ فأكثر، وخالفنا في حَدِّه أكثر المحدثين، فقالوا: هو روايةُ التابعي عن النبيّ ﷺ "[85].

وتعريف المحدثين للمرسل هو الذي ذكره الحاكم في معرفة علوم الحديث إذ قال: " فإن مشايخ الحديث لم يختلفوا في أن الحديث المرسل : هو الذي يرويه المحدَّث بأسانيد متصلَةٍ إلى التابعي، فيقول التابعي: قال رسول الله ﷺ "[86].

فهو يشير بقوله: (بأسانيد متصلة إلى التابعي) إلى أن الانقطاع في المرسل يكون بعد التابعي وليس قبله، ولذا قال_ في موضع آخر_، وهو يُعَّرفُ نوعاً من أنواع الحديث المنقطع: "والنوع الثالث من المنقطع: أن يكون في الإسناد روايةُ راوٍ لم يسمع من الذي يروي عنه الحديث قبل الوصول إلى التابعي_الذي هو موضع الإرسال_، ولا يقال لهذا النوع من الحديث: مرسلٌ، إنَّما يقال له: منقطع"[87].

ويتضح أن الإمام الحاكم كان دقيقاً، وموضوعياً في تعريف المرسل، وتمييزه عن المنقطع؛ إذ عَيَّنَ موضع الإرسال_الذي هو التابعي_، فإذا كان الانقطاع بعدهُ كان الحديث مرسلاً، وإن كان قبله كان الحديث منقطعاً، وهذا تحقيق بديعٌ جعل جمهور المحدَّثين يعتمدون تعريفه للحديث المرسل، ويُميِّزونه عن المنقطع. وقد نقل العلائي، والسخاوي[88] كثيراً من أقوال الأئمة ممن كان يسمِّي المنقطع مرسلاً . وممن كان يسمِّي المنقطع مرسلاً: أبو حاتم، وأبو زرعة _كما سيأتي_.

ثم قال ابن حجر_ ذاكراً آخر الوجوه الأربعة في حَدِّ المرسل_:

والرابع: قول غير الصحابي ﷺ قال رسول الله ﷺ ،وبهذا التعريف أطلق ابن الحاجب[89]، وقبلَهُ الآمدي[90]، والشيخ الموفق[91]، وغيرهم، فيدخل في عمومه كلّ مَن لم تصِحَّ له صحبة_ ولو تأخر عصرُهُ_، وقال الغزالي: وصورةُ المرسلِ أن يقول: قال رسول الله ﷺ من لم يعاصرهُ "[92].

ثم قال ابن حجر: "وقال الحافظ العلائي: إطلاق ابن الحاجب، وغيره، يظهر عند التأمُّل في أثناء استدلالهم أنهم لا يريدونه؛ بل إنمَّا مرادهم ما سقط منه التابعي مع الصحابي، أو ما سقط منه اثنان بعد التابعي، ونحو ذلك، ويدلُّ عليه قول إمام الحرمين[93]، في البرهان[94]: "مثاله: أن يقول الشافعي (رحمه الله): (قال رسول الله ﷺ كذا"[95]، ثم قال: " قال [العلائي]: ولم أرَ من صرح بحملهِ على إطلاقه إلا بعض المتأخرين من غلاة الحنفية[96]، وهو اتساع غير مرضي، لأنه يلزم منه بطلان اعتبار الإسناد الذي هو من خصائص هذه الأمة، وترك النظر في أحوال الرواة، والإجماع في كل عصر على خلاف ذلك ، فظهور فسادهِ غنيٌ عن الإطالة فيه "[97].

ثم ذكر ابن حجر أقوال عددٍ من الأئمة التي تؤيد قول العلائي[98].

وقد أجاب عن هذا الاعتراض_ الذي وصفه بأنه اعتراض وارد وصحيح_؛ بأنه لا يمكن الانفصال عن هذا الاعتراض، وردَّه إلا بأن يزاد في تعريف المرسل ما يخرج هذا النوع من التابعين، ولذلك عَرَّفَ المرسل بأنه: "ما أضافه التابعي إلى النبيّ ﷺ مما سمعه من غيره"[99] .

لكن من الممكن أن يقال: أن هذا النوع من التابعين نزرٌ يسير_ربما لا يتعدى الاثنين أو الثلاثة_ كما هو معروف في مواضعهِ[100]، قد لا نحتاج معه إلى إضافةِ قيد في تعريف المرسل يخرجهم_؛ كما قال الإمام السخاوي_عن هذا الأمر: "وكأنهم أعرضوا عنه لندوره"[101]، والله تعالى أعلم، وأحكم.

المطلب الثالث: حكم الحديث المرسل

اختلف العلماء في الاحتجاج بالحديث المرسل على أقوال:

الأول: الرد مطلقا، وعدم قبوله؛ لأنه من أنواع الحديث الضعيف، قال الإمام مسلم: " والمرسل من الروايات في صحيح قولنا، وقول أهل العلم بالأخبار ليسَ بحجة"[102]، وقال الإمام ابن الصلاح _ بعد أن أشار إلى أن حكم المرسل حكم الحديث الضعيف_: "وما ذكرناه من سقوط الاحتجاج بالمرسل، والحكم بضعفه هو المذهب الذي استقر عليه آراء جماهير حفاظ الحديث، ونقّاد الأثر، وتداولوه في تصانيفهم... "، ثم ذكر كلام الإمام مسلم المتقدم، ثم قال":وابن عبد البر حافظ المغرب ممن حكى ذلك عن جماعة أصحاب الحديث "[103].

وكلام ابن عبد البرِّ الذي أشار إليه ابن الصلاح هو قوله: "... وقال سائر أهل الفقه، وجماعة أصحاب الحديث في كلِّ الأمصار_فيما علمت_: الانقطاع في الأثر علَّة تمنع وجوب العمل به"[104].

ونقله العلائي عن جماهير أهل الحديث، وكثير من أهل العلم على اختلاف طبقاتهم[105].

وقال ابن حجر: " وهو الذي عليه عمل أئمة الحديث "[106] وأما سبب ردّهم للمرسل، فقال ابن عبد البَرِّ: " وحجتهم في رد المراسيل ما أجمع عليه العلماء من الحاجة إلى عدالة المخبر ، وأنه لابد من علم ذلك ، فإذا حكى التابعي عمّن لم يلقه؛ لم يكن بُدٌ من معرفة الواسطة، إذ قد صَحَّ أن التابعين أو كثيراً منهم رَوَوا عن الضعيف، وغير الضعيف؛ فهذه النكتة عندهم في رَدِّ المرسل، لأن مُرْسِلَه يمكن أن يكون سَمِعهُ ممن يجوز قبول نقلهِ ، ومن لا يجوز، ولابدَّ من معرفة عدالة الناقل، فبطل لذلك الخبر المرسل للجهل بالواسطة "[107].

قال ابن حجر: " فإن كثيراً من الأئمةِ وثقوا خلقاً من الرواة بحسب اعتقادهم فيهم، وظهر لغيرهم فيهم الجرح المعتبر، وهذا بَيِّنٌ واضح في كتب الجرح والتعديل، فإذا كان مع التصريح بالعدالة فكيف مع السكوت عنها؟ وقد فُتِّشَتْ كثيرٌ من المراسيل فوجدت عن غير العدول، بل سئل كثيرٌ منهم عن مشايخهم

فذكروهم بالجرح كقول أبي حنيفة: ما رأيت أكذب من جابر الجعفي[108]، وحديثه عنه موجود، وقول الشعبي: حدثني الحارث الأعور[109] وكان كذَّاباً، وحديثه عنه موجود فمن أين يصحُّ الحكم على الراوي أنه لا يرسل إلا عن ثقةٍ عنده على الإطلاق؟"[110].

الثاني : قبول المرسل، واعتباره حجةً ، وهو قول الإمامين: أبي حنيفة، ومالك وجمهور أصحابهما، وجماعة من المحدثين، وهو راوية عن الإمام أحمد، وحكاه النووي عن كثير من الفقهاء، ونقله الغزالي عن الجماهير[111].

قال ابن عبد البرِّ:" وأصل مذهب مالك (رحمه الله تعالى)، والذي عليه جماعة أصحابنا المالكيين: أن المرسل الثقة تجب به الحجة، ويلزم العمل به كما يجب بالمسند سواء "[112].

وقال في موضع آخر ذاكراً دليلهم فيما ذهبوا إليه: "واعتلوا بأن من أسند لك فقد أحالك على البحث عن أحوال من سَمَّاهُ لك، ومن أرسل من الأئمة حديثاً مع علمه، ودينه، وثقته، فقد قطع لك على صحته ، وكفاك النظر"[113].

وقال في موضع آخر: " وقالت منهم طائفة أخرى: لسنا نقول: إن المرسل أولى من المسند، ولكنهما سواء في وجوب الحجة، والاستعمال، واعتلوا: بأن السلف رضوان الله عليهم أرسلوا، ووصلوا، وأسندوا فلم يُعب واحد منهم على صاحبه شيئاً من ذلك، بل كلٌّ من أسند لم يخلُ من الإرسال، ولو لم يكن ذلك كلُّه عندهم ديناً، وحقاً ما اعتمدوا عليه لأنّا وجدنا التابعين إذا سُئلوا عن شيء من العلم، وكان عندهم في ذلك شيء عن نبيّهم ﷺ أو عند أصحابه ﷺ قالوا: قال رسول الله ﷺ: كذا، وقال عمر: كذا، ولو كان ذلك لا يوجبُ عملاً، ولا يُعَدُّ علماً عندهم لما قنع به العالم من نفسهِ، ولا رضي به منه السائل...، وزعم الطبري[114]: أن التابعين بأسرهم أجمعوا على قبول المرسل، ولم يأتِ عنهم إنكارُهُ، ولا عن أحد الأئمة بعدهم إلى رأس المائتين، وكأنه يعني: أنَّ الشافعي أولُ من أبى قبول المراسيل "[115].

ومن الحجج لهذا القول: أن احتمال الضعف في الواسطة المحذوفة في المرسل_ ولاسيما الكذب_ بعيد جداً، لأن النبيّ ﷺ أثنى على عصر التابعين، وأتباعهم_ بعد الصحابة ﷺ_ وهم من خير القرون، بحيث يستدل بذلك على تعديل أهل القرون الثلاثة_ وإن تفاوتت منازلهم في الفضل_، فإرسال التابعي، ومن اشتمل عليه باقي القرون الثلاثة؛ الحديث بالجزم من غير وثوق بمن قاله مناف لها، هذا مع كون المُرْسَل عنه ممن اشترك معهم في الفضل[116].

وقد تولى الإجابة عن هذه الحجج وردّها بالتفصيل؛ الإمام العلائي[117]، وكان مما قاله:" وأما بعدما كثر التابعون، وانتشرت رواياتهم بين الصحابة المتأخرين وغيرهم[أي بعد عصر الصحابة ﷺ]، فلا يمكن دعوى إجماع سكوتي على قبول المرسل فضلاً عن غيره، وقد تقدمت قصة ابن عباس مع بشير بن كعب[118]، وعدم قبوله المراسيل مطلقاً_إلا فيمن يعرف_ وهي ثابتة في صحيح مسلم[119]،... وكذلك قول ابن سيرين: " لم يكونوا يسألون عن الإسناد حتى وقعت الفتنة فلما وقعت الفتنة قالوا: سمّوا لنا رجالكم[120]، قلت:[أي العلائي] لأن المبتدعة كذبت أحاديث كثيرة تشيد[تقوي] بها بدعتها، قال ابن عباس ﷺ_ لما بلغه ما وضعه الرافضة من أهل الكوفة على علي ﷺ_: "قاتلهم الله؛ أيَّ علم أفسدوا!"[121]، وقال الشافعي (رحمه الله): كان ابن سيرين، وعروة بن الزبير، وطاوس، وإبراهيم النخعي، وغير واحد من التابعين يذهبون إلى أن لا يقبلوا الحديث إلا عن ثقة، يعرف ما يروي، ويحفظ، وما رأيت أحداً من أهل الحديث يخالف هذا المذهب[122]، وقد تقدم إنكار الزهري على إسحاق بن أبي فروة إرسال الحديث، وقوله: قاتلك الله يا ابن أبي فروة تحدثنا بأحاديث ليست لها خُطُم ولا أزمَّة[123]_ يعني الأسانيد_، والزهري ممن كان يرسل الحديث فَدلَّ قوله هذا على إن إرساله الحديث لم يكن ليُعمل به؛ [بل] ربمّا كان للمذاكرة[124]، ونحوها أو[أنه] رأى ابن أبي فروة ربما يرسل من غير ثقة، فأنكر عليه ذلك...، والحاصل: أن إنكار أهل ذلك العصر للإرسال، وردّهم للمرسل موجود في صور كثيرة فلا إجماع حينئذٍ، ولا يمكن طرد اتفاق الصدر الأول من الصحابة ﷺ بعد ذلك، لما أشار أليه ابن عباس،

وابن سيرين، وغيرهما من الفرق بينهم، وبين من بعدهم لوجود الأهواء، والكذب بعد الصدر الأول، ثمَّ إن هذا القول من ادعاء الاتفاق معارض بما نقله مسلم في مقدمة صحيحه عن غيره مقرراً لكلامه[بقوله] : المرسل من الروايات في أصل قولنا وقول أهل العلم بالأخبار ليس بحجة[125]، و[أما] قول محمد بن جرير الطبري[126]: لم يزل العمل بالإرسال، وقبولهِ حتى حدث بعد المائتين القول بردّه ؛ [فإنه] مردود بقول من رَدَّه قبل المائتين كالأوزاعي، وشعبة، والليث بن سعد وعبد الرحمن بن مهدي، ويحيى بن سعيد القطان، وغيرهم، وبالله التوفيق "[127].

ويتضح أن الإمام العلائي (رحمه الله تعالى) قد استوفى الردَّ على أصحاب هذا الرأي فلا حاجة للمزيد.

الثالث: القبول من المُرْسِل إذا عُرف من عادته، أو صريح عبارته أنه لا يرسل إلا عن ثقة، وإلا فلا.

وقد نقل ابن عبد البرَّ اتفاق العلماء على ذلك، إذ قال: " لم يزل الأئمة يحتجون بالمرسل إذا تقارب عصر المُرْسِل، والمُرْسَل عنه، ولم يُعْرَفُ المُرْسِل بالرواية عن الضعفاء"[128].

وقال الباجي : " لا خلاف أنه لا يجوز العمل بالمرسل إذا كان مرسله غير متحرز يرسل عن الثقات، وغير الثقات"[129].

وتقدم_ في القول الثاني_ قول الشافعي: " كان ابن سيرين ، وعروة بن الزبير وطاوس ، وإبراهيم النخعي، وغير واحد من التابعين يذهبون إلى أن لا يقبلوا الحديث إلا عن ثقةٍ يعرف ما يروي ، ويحفظ ، وما رأيت أحداً من أهل الحديث يخالف هذا المذهب"[130].

ووصف العلائي هذا القول بأنه القول المختار، وقال عنه: "وهذا القول أعدل المذاهب، وبه يحصل الجمع بين الأدلة المتقدمة من الطرفين، فإن قبول الصدر الأول الكثير من المراسيل لا يمكن إنكاره، وقد صدر من جماعة كثيرة منهم رَدٌّ لكثير من المراسيل أيضاً، فيحتملُ قبولهم عند الثقة بمن

أرسل منهم أنه لا يُرسل إلا عن موثوق به، وردُّهم عند عدم ذلك ، والى هذا أشار ابن عباس ﷺ بقوله المتقدم: كنا إذا سمعنا أحداً يقول: قال رسول الله ﷺ ابتدرتُه أبصارنا، وأصغينا إليه بآذاننا، فلما ركب الناس الصعب، والذلول، لم نأخذ من الناس إلا ما نعرف، وقول ابن سيرين: لقد أتى على الناس زمان، وما يسأل عن إسناد حديث ، فلما وقعت الفتنة سُئل عن الإسناد، وهذا ابن عمر ﷺ كان يسأل سعيد بن المسيّب عن قضايا أبيه أمير المؤمنين عمر ﷺ ثم يرجع إليه فيها، وهي مرسلة لَمّا وَثِقَ به، وبمن يُرسِل عنه "[131].

قال ابن حجر: " وهذا مقتضى ما عَلَّلَ به الشافعي قبوله لمراسيل سعيد، فأنه قال_ في جواب سائل سأله_ فقال له: " كيف قبلتم عن ابن المسيّب منقطعاً، ولم تقبلوه من غيره ؟ فقال: " لأنَّا لا نحفظ لسعيد منقطعا إلا وجدنا ما يدلّ على تسديده، ولا أَثَرهُ عن أحدٍ عرفنا عنه إلا عن ثقة معروف، فمن كان بمثل حاله أحببنا قبول مرسله "، [قال ابن حجر]: فهذا يدل على أنّه قَبل مراسيل ابن المسيّب، لكونه كان لا يسمّي إلا عن ثقة، وأما غيره فلم يتبين له ذلك منه، فلم يقبله مطلقاً، وأحال الأمر في قبوله على وجود الشرط المذكور"[132].

وروى الخطيب البغدادي بسنده إلى الشافعي أنه قال: "وإرسال ابن المسيب عندنا حسن"[133]، ثم قال الخطيب :" اختلف الفقهاء من أصحاب الشافعي في قوله هذا: منهم من قال: أراد الشافعي به: أن مرسل سعيد بن المسيب حجة،...، وإنما فعل ذلك لأن مراسيل سعيد تُتُبْعَتْ فَوجِدتْ كُلُّها مسانيد عن الصحابة من جهة غيره، ومنهم من قال: لا فرق بين مرسل سعيد بن المسيب، وبين مرسل غيره من التابعين، وإنمّا رجَّح الشافعي به، والترجيح بالمرسل صحيح، وإن كان لا يجوز أن يحتج به على إثبات الحكم، وهذا هو الصحيح من القولين عندنا..."[134].

ونقل النووي عن البيهقي أنه ذهب إلى مثل ما ذهب إليه الخطيب[135]، ثم قال النووي: " فهذان إمامان، حافظان، فقيهان، شافعيان، متضلعان في الحديث، والفقه، والأصول، والخبرة التامة بنصوص الشافعي، ومعاني كلامه "[136].

وقال ابن حجر: " فإن عُرف من عادة التابعي أنه لا يرسل إلا عن ثقةٍ، فذهب جمهور المحدثين إلى التوقف لبقاء الاحتمال [أي احتمال كون المحذوف من الإسناد ضعيفا] "[137].

ولا أظننا_ بعد هذا_ بحاجة إلى ذكر الأقوال الأخرى في قبول المرسل ككون من أرسله من أهل القرون الأولى، أو كونه من أئمة العلم _ كما قال عيسى بن أبان[138] من الحنفية، وغيرها من الأقوال التي ذكرها العلائي[139]، وتولى الردّ عليها_ لأنها خفيفة الوزن في ميزان النقد؛ إذ هي مراسيل مَنْ جاء بعد عصر التابعين عندما طال الإسناد، وكثرت الإحالات، وكثر الرجال المحذوفون من الإسناد_ كما أشار الشافعي في آخر كلامه المتقدم_ مما يجعلها واهية، شديدة الضعف.

بقي أن نذكر رأي الإمام أحمد في قبول المرسل؛ إذ كان يأخذ به، وبالحديث الضعيف إذا لم يكن في الباب شيء غيره، ويرجِّحه على القياس[140].

وهذا الرأي عُرف به الإمام أحمد (رحمه الله تعالى) لشدة ورعه، وتقواه؛ فلم يكن يَجْسُرُ على إحداث قول أو قياس مع وجود الحديث الضعيف_ والمرسل من أنواع الضعيف_، وليس المقصود بالضعيف شديد الضعف، وإنما ما كان قسما من أقسام الحسن لأنهم سابقا كانوا يقسمون الحديث إلى صحيح وضعيف فقط، فالضعيف الذي يقصده الإمام أحمد داخل في القسم الذي يشمل الحسن والضعيف.[141]

وأما الإمام ابن حزم فلا يحتج بالمرسل مطلقا حتى لو كان مرسلَ سعيد بن المسيب، إذ قال: "وهو غير مقبول، ولا تقوم به حجة لأنه عن مجهول"[142]، وبالغ في الرد على من قبل المرسل_ سواء_ مرسل كبار التابعين، أم صغارهم .

ومن المناسب أن نشير هنا إلى مظان وجود الحديث المرسل وهي: كتب الموطآت، والمصنفات_ كموطأ الإمام مالك، ففيه مرسل لكنه غير كثير، ومصنف أبي بكر بن أبي شيبة، ومصنف عبد الرزاق الصنعاني ففيهما جملةُ وافرةُ من المراسيل بجانب الحديث المرسل، والمنقطع، والموقوف[143] .

وقد أَفرد قومٌ من أهل العلم المرسلَ بالتأليف كالمراسيل للإمام أبي داود، صاحب السنن، والمراسيل للإمام عبد الرحمن بن أبي حاتم[144]، والله تعالى أعلم.

المبحث الثاني

التعريف بالحديث المسند

المطلب الأول: معنى المسند لغةً

ورد المسند في اللغة على معنيين:

الأول: انضمام الشيء إلى الشيء، واستناده إليه ، قال ابن فارس: " "سند" السين، والنون ، والدال أصل واحد يدل على انضمام الشيء إلى الشيء، يقال: أَسْنَدْتُ إلى الشيء : أُسْنِدُ سُنُوداً ، واستندتُ استناداً ،وأَسندتُ غيري إسنادا، والسَّناد : الناقة القوية، كأنها أُسْنَدتْ من ظهرها إلى شيء قوي"[145].

وجاء في معجم العين: " وكل شيء أسندتَ إليه شيئا فهو مَسْنَد، والمَسنَدُ: الدَّهْرُ لأن الأشياء تسند إليه تقول : كان كذا في زمان كذا "[146] .

الثاني: الصعود، والرقي: "يقال أَسْنَدَ في الجبل: إذا ما صعده ،وفي الحديث: ثم أَسندوا إليه في مَشْرَبَةٍ :أي صعدوا إليه، وفي الحديث: رأيت النساء يُسْنِدْنَ في الجبل : أي يصعدن..وأَسْنَد: رَقِيَ"[147].

ويتضح أن هذه المعاني كلها تدل على معنى المسند؛ فكأن السند انضم بعضُ رجاله إلى بعض، وأُسْنِدَ الحديث إلى قائله، ويدلُّ كذلك على رفع الحديث والرقي به إلى قائله.

المطلب الثاني: تعريف المسند اصطلاحاً

ورد عن الأئمة في تعريف المسند ثلاثةُ أقوال:

الأول: قول الخطيب البغدادي؛ إذ قال في تعريفه: " وصفهم الحديث بأنّه مسند يريدون أنَّ إسناده مُتصلٌ بين راويه، وبين من أُسند عنه ، إلا أن أكثر استعمالهم هذه العبارة هو فيما أُسنِد عن النبيّ ﷺ خاصَّةً، واتصال الإسناد فيه: أن يكون كلُّ واحدٍ من رواته سَمِعه مِمَنْ فوقه حتى ينتهي ذلك إلى آخره، وإن لم يُبَيِّن فيه السماع بل اقتصر على العنعنة "[148] .

ويتضح أن الخطيب (رحمه الله تعالى) في تعريفه ينظر إلى الاتصال بين رجال السند، دون النظر إلى المتن إذ لم يشترط فيه الرفع إلا على سبيل الغلبة، فيدخل في تعريفه هذا : الموقوف[149] إذا اتصل سنده ، والمقطوع[150] ، أيضا؛ فلا يكاد أن يكون هناك فرق_ عنده_ بين المسند، والمتصل إلا من حيث غلبة الاستعمال، وهذا خلاف ما هو معروف عند أئمة الحديث ، فقد اشترطوا في المسند الرفعَ_ كما سيأتي، بينما لم يشترطوا ذلك في المتصل؛ فالخلاف بينهما بَيِّنٌ وجَليٌّ.

الثاني: قول ابن عبد البرِّ، إذ قال في تعريف المسند: " وأما المسند فهو ما رُفِعَ إلى النبي ﷺ خاصَّة، فالمتصل من المسند؛ مثل: مالك عن نافع عن ابن عمر (رضي الله عنهما) عن النبي ﷺ ...، والمنقطع من المسند؛ مثل:... مالك عن ابن شهاب عن ابن عباس (رضي الله عنهما) عن النبي ﷺ، فهذا، وما كان مثله مسندٌ، لأنه أُسْنِدَ إلى النبي ﷺ ، ورُفع إليه، وهو مع ذلك منقطع، لأن ابن شهاب لم يسمع من ابن عباس.."[151].

قال ابن حجر معقباً على قول ابن عبد البرِّ هذا: "وأمّا ابن عبد البرِّ فلا فرق عنده بين المسند، والمرفوع مطلقا، فيلزم على قوله؛ أن يتَّحِدَ المرسلُ والمسند، وهو مخالف للمستفيظ من عمل أئمة الحديث، في مقابلتهم بين المرسل والمسند، فيقولون: أسندهُ فلان، وأرسلهُ فلان"[152].

وقال في شرح النخبة: " وأَبعدَ ابن عبد البرِّ حيث قال: " المسند: المرفوع " ولم يتعرض للإسناد، فإنه يصدق على المرسل، والمعضل، والمنقطع_ إذا كان المتن مرفوعا_ ، ولا قائلَ به "[153].

فابن عبد البرِّ_ في تعريفه للمسند_ كان جُلُّ نظره إلى قضية رفع المتن، وإسناده، دون النظر إلى حال الإسناد، فهو هنا يذهب إلى عكس ما ذهب إليه الخطيب في تعريفه للمسند تماماً.

الثالث: قول الإمام الحاكم، إذ عَرَّفَ المسند بقوله: "والمسند من الحديث: أن يرويه المحدث عن شيخ يظهر سماعه منه لسِنِّ يحتمله، وكذلك سماع شيخه من شيخه إلى أن يصل الإسناد إلى صحابي مشهور إلى رسول الله ﷺ...، ثم للمسند شرائط غير ما ذكرناه؛ منها: أن لا يكون موقوفاً، ولا مرسلاً، ولا معضلاً، ولا في روايته مدلِّس، ...، ومن شرائط المسند أن لا يكون في إسناده: أُخبرت عن فلان، ولا حُدثتُ عن فلان، ولا بلغني عن فلان، ولا رفَعه فلان، ولا أظنه مرفوعا، وغير ذلك مما يفسد به "[154].

ويتضح أن تعريف الحاكم هو الراجح لأنه نظر إلى حال الإسناد، والمتن جميعا، ولذلك قال الإمام ابن حجر: " وقد راجعت كلام الحاكم_ بعد هذا_ فوجدت عبارته... ، وذكر تعريف الحاكم للمسند، ثم قال: فلم يشترط [أي: الحاكم] حقيقة الاتصال، بل اكتفى بظهور ذلك "[155].

وقال أيضا: " وأمّا الحاكم، وغيره ففرقوا بين المسند، والمتصل، والمرفوع، بأن المرفوع ينظر [فيه] إلى حال المتن مع قطع النظر عن الإسناد، فحيث صحَّ إضافته إلى النبي ﷺ كان مرفوعاً_ سواءً_ اتصل سنده أم لا، ومقابله المتَّصل، فإنه ينظر فيه إلى حال الإسناد مع قطع النظر عن المتن_ سواء_ كان مرفوعا، أو موقوفاً، وأما المسند فينظر فيه إلى الحالين معاً، فيجتمع شرطا الاتصال والرفع [فيه]، فيكون بينه، وبين كلٍّ من الرفع، والاتصال عمومٌ، وخصوصٌ مطلق، فكل مسند مرفوع، وكل مسند متصل، ولا عكس فيهما "[156].

وقد استنتج الإمام ابن حجر تعريفاً جامعاً مانعاً للمسند _ إذ قال _ بعد أن ذكر الأقوال السابقة في تعريف المسند، وعلق عليها: " والذي يظهر لي بالاستقراء من كلام أئمة الحديث، وتصرفهم: أن المسند عندهم ما أضافه من سمع النبي ﷺ إليه بسندٍ ظاهره الاتصال "[157].

ثم شرح التعريف بقوله: "فمن سمع أعَمُّ من أن يكون صحابياً، أو تحمّل في كفره، وأسلم بعد النبي ﷺ ؛ لكنه يُخرج من لم يسمع كالمرسل، والمعضل، وبسندٍ يخرج ما كان بلا سند، كقول القائل من المصنفين: قال رسول الله ﷺ فإن هذا من قبيل المعلق، وظهور الاتصال يُخرج المنقطع، لكن يدخل فيه ما فيه انقطاع خفي: كعنعنة المدَلِّس، والنوع المسمى بالمرسل الخفي[158]، فلا يخرج ذلك عن كون الحديث يسمى مسنداً، ومن تأمل مصنفات الأئمة في المسانيد لم يرها تخرج عن اعتبار هذه الأمور"[159].

ثم قال بعد ذلك: "وبهذا يتبين الفرق بين الأنواع،[أي: المتصل، والمنقطع، والمسند، والمرفوع وتحصل السلامة من تداخلها، واتحادها، إذ الأصل عدم الترادف والاشتراك، والله أعلم"[160].

المطلب الثالث: حكم الحديث المسند

قد مرَّ معنا قبل صفحات قليلة وصف الحاكم للحديث بأنه مسند_ مع وجود الانقطاع فيه _ وقول الإمام ابن حجر –وهو يشرح تعريفه للحديث المسند_: "...وظهور الاتصال يخرج المنقطع، لكن يدخل فيه ما فيه انقطاع خفي؛ كعنعنة المدلس، والنوع المسمى بالمرسل الخفي"، وزاد السخاوي على كلام شيخه ابن حجر هذا قائلاً : "ونحوها مما ظاهره الاتصال، وقد يُفتَّش فيوجد منقطعاً "[161].

وكذلك ما أشار إليه الخطيب البغدادي، وابن عبد البرِّ في تعريفهما للمسند من احتمال وجود الانقطاع، كُلُّ ذلك يدل على ما قلناه: من أن حكم الحديث المسند: هو أنه مشترك بين الصحيح، والحسن، والضعيف، بل وحتى الموضوع ، فيحتاج إلى دراسة سنده، ومتنه للحكم عليه[162].

قال الحاكم: "وهذه المسانيد التي صنفت في الإسلام على روايات الصحابة مشتملة على المعدَلين من الرواة، وغيرهم من المجروحين، كمسند عبيد الله بن موسى العبسي[163]، وأبي داود سليمان بن داود الطيالسي[164]، وهما أول من صنف المسند على تراجم الرجال في الإسلام، وبعدهما: أحمد بن حنبل، وإسحاق بن إبراهيم الحنظلي[165]، وأبي خيثمة زهير بن حرب[166].

وعبيد الله بن عمر القواريري[167]، ثم كثرت المسانيد المخرجة على تراجم الرجال، وكلَّها غير مُمَيِّزَةٍ بين الصحيح، والسقيم"[168].

ومن المسانيد الكبيرة الجامعة: مسند بَقي بن مَخْلَد[169]، قال ابن حزم: "ومسند بقي روى فيه عن ألف وثلاثمائة صحابي، ورتَّبَ حديث كل صحابي على أبواب الفقه فهو مسند، ومصنف، وما أَعلم هذه المرتبة لأحدٍ قبله، مع ثقته، وضبطه، وإتقانه، واحتفاله في الحديث"[170] .

وهناك معاجم تشبه المسانيد في طريقة تأليفها؛ كمعجم الطبراني الكبير فهي_ كذلك_ مظنة وجود الحديث المسند.

ولا يمكن إغفال كتب المتون؛ كالسنن الأربع وغيرها، فهي_ وإن كانت مرتبةً على أبواب الفقه_ لكن فيها حديث مسند كثير، والله تعالى أعلم.

الخاتمة

1. أن الحديث المرسل والمسند هو قول م من التابعين أو من تابعي التابعين أو ممن بعدهم.
2. أن تفسير الأصوليين للحديث المرسل أعم من تفسير المحدثين، فما انقطع دون التابعي مرسل عند الأصوليين، منقطع عند المحدثين.
3. أن مرسل الصحابي حجة يجب العمل به، فهو يف حكم الموصول المسند.
4. محل النزاع يف المسألة هو مرسل التابعين فمن بعدهم: هل هو حجة يلزم العمل به .
5. سبب الخالف يف حجية المرسل يرجع إلى الخالف بين أئمة أألصول والفقه يف قواعد أصول الرواية.
6. أن المذهب الراجح هو المذهبُ القائل بحجية المرسل إذا انضم إليه ما يتقوى به؛ أخذا بالحوط، وجمعا بين أدلة القبول والمنع.

7. الحديث المسند مرجح على الخبر المرسل عند التعارض وكذلك على الخبر المروي مسندا ومرسلا.
8. مراسيل كل عصر أولى من مراسيل ما بعده، فيقدم مرسل الصحابي على مرسل التابعي وهكذا.
9. الخلاف في مسألة الاحتجاج بالحديث المرسل خالف معنوي ترتب عليه اختلاف في الفروع الفقهية.

الهوامش

(1) ابن منظور: لسان العرب 186/7 .

(2) الإمام البعلي، الحنبلي: المطلع على ألفاظ المقنع 495/1.

(3) ابن الصلاح: علوم الحديث 71/1 (المعضل)، ابن حجر: النكت على كتاب ابن الصلاح 605/2، زكريا الأنصاري: فتح الباقي 160/1، السخاوي: فتح المغيث 200/1، وغيرهم.

(4) ابن حجر: النكت على كتاب ابن الصلاح 611/2.

(5) وهو ما يسمى بعلم مختلف الحديث الذي يعالج قضية الاختلاف بين المتون.

(6) ابن حجر: شرح نخبة الفكر 458/1 .

(7) ينظر: ابن الصلاح: علوم الحديث 91/1.

(8) امين عزيز جواد ، مقدِّمة في مصطلحِ أهلِ الحديثِ ، *مجلة جامعة كركوك للدراسات الإنسانية*، المجلد 17، العدد 1، *2022، ص 103.*

(9)المصدر نفسه: 90/1.

(10) انظر السرخسي: أصول السرخسي 26/2، الرازي: المحصول 663/4، الآمدي: الأحكام 255/4، عبد العزيز البخاري: كشف الأسرار 8/3، المسودة لآل تيمية 278/1، البعلي (علي بن محمد): المختصر في أصول الفقه 170/1، الشوكاني: إرشاد الفحول 363/1، وغيرهم.

(11) الخطيب البغدادي: الكفاية ص411.

(12) انظر: ابن القطان الفاسي: بيان الوهم والإيهام 430/5، ابن حجر: النكت 604/2، السخاوي فتح المغيث 200/1.

(13) ابن حزم: الإحكام في أُصول الأحكام 201/2.

(14) ابن القطان الفاسي: بيان الوهم والإيهام 430/5.

(15) النووي: شرح صحيح مسلم 32/1، وانظر: السخاوي: فتح المغيث 200/1.

(16) الخطيب البغدادي: الكفاية ص411.

(17) انظر: الأبناسي: الشذا الفياح 171/1، ابن الملقن: المقنع 152/1، السخاوي: فتح المغيث 201/1.

(18) المصادر نفسها، وبالمواضع منها نفسها_ كذلك_ .

(19) انظر: زكريا الأنصاري: فتح الباقي 161/1، السخاوي: فتح المغيث 202/1.

(20) انظر: السخاوي: فتح المغيث 202/1.

(21) انظر: ابن الصلاح: علوم الحديث ص71، زكريا الأنصاري: فتح الباقي 161/1.

(22) انظر: زكريا الأنصاري: فتح الباقي 161/1، حسن العطار: حاشية العطار على جمع الجوامع 169/2.

(23) انظر: ابن حجر: النكت على كتاب ابن الصلاح 604/2، السخاوي: فتح المغيث 203/1.

(24) انظر: ابن جحر: النكت على كتاب ابن الصلاح 612/2.

(25) المصدر نفسه 688/2.

(26) المصدر نفسه 688/2.

(27) أسماء ابراهيم محمد سليم، تنوع الأديان في سورة الكهف عند جمهور المفسرين، مجلة جامعة كركوك للدراسات الانسانية، المجلد 17، العدد 1، 2022 ، ص 130.

(28) وهو حديث (لا نكاح إلا بولي) أخرجه موصولا، أبو داود: السنن 229/2 (2085) كتاب النكاح، باب الولي، الترمذي: السنن 407/3 (1101) كتاب النكاح، باب ما جاء لا نكاح إلا بولي، ابن ماجه: السنن 605/1 (881) كتاب النكاح، باب لا نكاح إلا بولي، ابن حبان: الصحيح 392/9 (4083)، وغيرهم.

وأخرجه مرسلا: البيهقي: السنن الكبرى 108/7 (13401) كتاب النكاح، باب لا نكاح إلا بولي، وذكر عدة طرق للمرسل.

(29) انظر: البخاري: التأريخ الكبير 47/1-48، وقد فَصَّل القول في كلا الحديثين: ابن حجر في النكت 605/2-609، فأنظرهما هناك.

(30) ابن حجر: النكت على كتاب ابن الصلاح 712/2، وانظر: السخاوي: فتح المغيث 203/1-204.

(31) محمد بن أحمد أبو منصور، الأديب، الشافعي ، أخذ عن محمد بن أبي جعفر عن ثعلب، وعن نفطويه، له تهذيب اللغة، وغيره (ت:370هـ) (ياقوت الحموي:معجم الأدباء 112/5).

(32) الأزهري: تهذيب اللغة 274/12 ، ابن منظور: لسان العرب 285/11.

(33) أبو الفتح ناصر بن عبد السيد الخوارزمي، كان على طريقة الزمخشري في الاعتزال، فقيها، فاضلاً، بارعاً في النحو، واللغة، والأدب، له المُغْرِب، وشرحه، وغيره، (ت: 610هـ) (ياقوت الحموي: معجم الأدباء 546/5) .

(34) المطرزي : المغرب في ترتيب المعَرب 329/1 .

(35) أحمد بن محمد بن علي الفيومي، مهر، وتميز، وأخذ اللغة عن أبي حيّان، كان فاضلاً، عارفاً باللغة، والفقه، وصنف المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، وهو كثير الفائدة، وكأنه عاش إلى ما بعد سنة (770هـ) (ابن حجر: الدرر الكامنة 372/1) .

(36) الفيومي : المصباح المنير 226/1.

(37) خليل بن كيكلدي ، صلاح الدين ،الحافظ ،المفيد ، انتقى، وخرّج، وصنف ، تفقه بابن الزملكاني، وابن الفركاح، وكان حافظاً، ثبتاً، فقياً، أديبا، له كتاب الأشباه والنظائر، وكتاباً حسناً في المراسيل، وغيرها (ت:761هـ) (السبكي: طبقات الشافعية الكبرى 35/10 (1356).

(38) العلائي : جامع التحصيل 1/ 23.

(39) ابن حجر : النكت 2/ 542.

(40) ابن فارس : معجم مقاييس اللغة 392/2 ، وانظر العلائي : جامع التحصيل 23/1.

(41) علي بن إسماعيل روى عن أبيه ، وصاعد اللغوي، وغيرها ، كان شديد الذكاء ، وإماما في العربية، له المحكم، وغيره (ت: 460هـ) (ابن فرحون: الديباج المذهب 205/1).

(42) ابن سيده : المحكم 8/ 473.

(43) الأزهري: تهذيب اللغة 12/ 272 ، ابن منظور: لسان العرب 11/ 284.

(44) ابن حجر: النكت 2/ 542.

(45) العلائي: جامع التحصيل 1/ 23.

(46) ابن فارس: معجم مقاييس اللغة 2/ 392.

(47) المزني ، الشاعر المشهور، صحابي معروف ، وقصة اعتذاره للنبي ﷺ معروفة ، قدم على النبي ﷺ بعد الطائف (ابن حجر: الإصابة 592/ 7416).

(48) ابن منظور: لسان العرب 720/11، والبيت في ديوان كعب بن زهير 47/1 (14).

(49) ابن دريد: جمهرة اللغة 720/2،ابن منظور:لسان العرب 11/ 283 .

(50) العلائي : جامع التحصيل 1/ 24،ابن حجر : النكت 2/ 542 .

(51) ابن فارس : معجم مقاييس اللغة 2/ 393 ، الفيروزآبادي : القاموس المحيط 1/ 1300.

(52) ابن منظور : لسان العرب 11/ 283.

(53) العلائي : جامع التحصيل 1/ 23.

(54) انظر : الأزهري : تهذيب اللغة 12/ 274 ، ابن سيده : المحكم 8/ 473، ابن منظور: لسان العرب 283/11.

(55) العلائي : جامع التحصيل 1/ 24 0

(56) العلائي : جامع التحصيل ص 23-97، لكن كلامه ظهر عليه بعض التشويش بسبب كثرة النقول، والأقوال ومناقشتها؛ إذْ يعوزه الترتيب، والتبويب، وهذا ما تَنَبَّه له ابن حجر، فهذب، وبوب، ورتب، لذلك اعتمدنا كلامَه، مع عدم إغفال النقل عن كتاب العلائي، والله تعالى أعلم.

(57) ابن حجر: النكت على كتاب ابن الصلاح 2/ 540 (النوع التاسع : المرسل)، وما بعده.

(58) حيث وصل إلى النوع الثاني والعشرين : المقلوب.

(59) ابن حجر: النكت 543/2، وكلام الشافعي في الرسالة 467/1 (1284).

(60) النوفلي، الفقيه، عن عمر، وعثمان، والكبار، وعنه عروة بن الزبير، وجعفر بن عمرو بن أمية وجماعة مدنيون، قُتل أبوه ببدر، وكان هو في الفتح مُمَيِّزا فَعُدَ في الصحابة لذلك، وعَدَّهُ العجلي من ثقات كبار التابعين، مات في آخر خلافة الوليد بن عبد الملك (التقريب4320/1).

(61) أسعد بن سهل، ولد زمن النبيّ ﷺ وروي عن عمر، وعدة، وعنه الزهري، ويحيى بن سعيد وخلق (ت: 100هـ) روى له الجماعة (الكاشف 241/1 (337).

(62) العنزي، المدني، له [رواية] عن النبي ﷺ، وعن عمر، وعنه الزهري، ويحيى بن سعيد الأنصاري، (ت: 85هـ)، وله (80 سنة) روى له الجماعة (الكاشف 564/1 (2795).

(63) ابن عمر بن الخطاب القرشين العدوين أبو عبد الله المدني، أحد الفقهاء السبعة، وكان ثبتاً فاضلاً، يشبه بأبيه، من كبار الثالثة (ت:106هـ) روى له الجماعة (التقريب 270/1 (2176).

(64) ابن عوف الزهري، المدني قيل: اسمه عبد الله، وقيل: إسماعيل، ثقة، مكثر، من الثالثة (ت: 94 أو104هـ) روى له الجماعة (التقريب 745/1 (8142).

(65) هو الحسن بن يسار البصري (ت: 110هـ) إمام أهل البصرة في زمنه .

(66) محمد الأنصاري، أبو بكر بن أبي عمرة البصري، ثقة، ثبت، عابد، كبير القدر، كان لا يرى الرواية بالمعنى من الثالثة (ت: 110هـ) روى له الجماعة (التقريب 1/ 563 (5947).

(67) أبو الخطاب السدوسي، الأعمى، الحافظ المفسر عن عبد الله بن سرجس، وأنس، وعنه أيوب وشعبة، وأبو عوانة (ت: 118 أو 117هـ) روى له الجماعة (الكاشف: 134/2 (4551).

(68) سلمة بن دينار المدني الأعرج،عن سهل بن سعد، وابن المسيب، وعنه مالك، وأبو ضمرة قال ابن خزيمة: ثقة لم يكن في زمانه مثله (ت: 140هـ) أخرج له الجماعة (الكاشف 452/1 (2029).

(69) ابن قيس بن عمرو أبو سعيد الأنصاري، القاضي عن أنس، وابن المسيب، وعنه مالك، والقطان، حافظ، فقيه، حجة (ت: 143هـ) روى له الجماعة (الكاشف: 366/2 (6176).

(70) ابن عبد البَرّ : التمهيد 1/ 19-20 .

(71) ابن الصلاح : علوم الحديث 1/ 51-53 .

(72) عبد القاهر بن طاهر التميمي، البغدادي ، كان كبير الشأن، متفنناً في جميع العلوم، تلمذ لأبي إسحاق الأسفرائيني، وأخذ عن ابن عدي، والإسماعيلي، وعنه البيهقي، وغيره، له التحصيل في أصول الفقه، وغيره (ت:428هـ) (السبكي:طبقات الشافعية الكبرى 137/5(468).

(73) أحمد بن محمد بن القطان البغدادي، الشافعي، فقيه، أصولي، له مصنفات في أصول الفقه

(ت: 359هـ) (الخطيب البغدادي: تاريخ بغداد 4/ 365 (2229).

(74) العلائي : جامع التحصيل 1/ 26 .

(75) قال العراقي معلقاً على قول ابن الصلاح: ((إذا قيل في الإسناد: فلان عن رجل أو عن شيخ عن فلان أو غير ذلك، فالذي ذكره الحاكم أنه لا يسمى مرسلاً، بل منقطعاً، وهو في بعض المصنفات المعتبرة في أصول الفقه معدود من أنواع المرسل، والله

اعلم))، قال العراقي: ((وما ذكره المصنف عن بعض كتب الأصول قد فعله أبو داود في كتاب المراسيل، فيروي في بعضها ما أبهم فيه الرجل، ويجعلهُ مرسلاً)) (العراقي: التقييد والإيضاح (مع مقدمة ابن الصلاح): 1/ 74).

(76) ذكر العلائي كثيراً من أقوال العلماء، ولاسيما علماء الأصول، في كتابه جامع التحصيل في الصفحات 29-30-31 فانظرها هناك.

(77) ابن حجر : النكت 2/ 543- 544 .

(78) الخطيب : الكفاية ص 21 ، ونحوه في ص 284.

(79) الحاكم : معرفة علوم الحديث 1/ 28.

(80) النووي : التقريب (مع شرحه تدريب الراوي للسيوطي) 1/ 195-196.

(81) السيوطي : تدريب الراوي (مع تقريب النووي) 1/ 196.

(82) ابن الصلاح : علوم الحديث 1/ 52.

(83) النووي : شرح صحيح مسلم 30/1.

(84) السخاوي : فتح المغيث 159/1 .

(85) النووي : المجموع 1/ 507 ، وانظر: الطيبي: الخلاصة في أصول الحديث 1/ 66.

(86) الحاكم : معرفة علوم الحديث : 25/1.

(87) المصدر السابق: 1/ 28.

(88) العلائي : جامع التحصيل 1/ 26-27 ، السخاوي : فتح المغيث 1/ 158-160 .

(89) أبو عمرو عثمان بن عمر بن أبي بكر الدوني، الفقيه المالكي، الكردي، كان والده حاجبا لأحد الأمراء، اشتغل في صغره بالقرآن وتفقه على مذهب مالك، وبرع في العربية وعلومها وتبحر في الفنون، صنف في أصول الفقه وغيره، (ت: 646هـ) (ابن خلكان: وفيات الأعيان 3/ 249).

(90) علي بن أبي علي بن محمد الثعلبي، أبو الحسن، سيف الدين، الأصولي، المتكلم، أحد أذكياء العالم، ولد بآمد، وقرأ القرآن، وكتباً للحنابلة، تفقه على ابن المِنّي، ثم انتقل إلى المذهب الشافعي، وصحب أبا القاسم بن فضلان، وبرع في الخلاف، وعلم النظر، له الإحكام، وغيره، (ت: 631هـ) (السبكي:طبقات الشافعية الكبرى 306/8(1207).

(91) عبد الله بن احمد بن محمد بن قدامة، موفق الدين، أبو محمد المقدسي، الحنبلي، كان إمام الحنابلة، ثقة، نبيلاً، غزير الفضل، ورعاً، عابداً على قانون السلف، له المغني، والكافي في فقه الحنابلة، وغيرها كثير(ت:620هـ) (الداودي: طبقات المفسرين 1/ 177(216).

(92) ابن حجر: النكت 2/ 545،وانظر: الآمدي: الإحكام 2/ 136، الغزالي: المستصفى 134/1، العلائي: جامع التحصيل 1/ 30.

(93) عبد الملك بن عبد الله بن يوسف، أبو المعالي، رئيس الشافعية بنيسابور، تفقه بوالده، ودرَّس مكان أبيه وله عشرون سنة، بقي ثلاثين سنة يدرس، ويتصدر للإمامة، وإفادة الطلبة غير مزاحم له: غياث الخلق، والبرهان في الأصول، والشامل في أصول الدين، وغيرها (ت:478هـ) (ابن قاضي شهبة: طبقات الشافعية (1/ 255(218).

(94) إمام الحرمين: البرهان 242/1 .

95(95) العلائي: جامع التحصيل 31/1 ، ابن حجر: النكت 545/2.

(96) ينظر: السرخسي: أصول السرخسي 363/1، إذ نقل هذا القول عن أبي الحسن الكرخي، وعيسى بن أبان، وغيرهما.

(97) العلائي: جامع التحصيل 1/ 33 ، ابن حجر : النكت 2/ 545.

(98) ابن حجر: النكت 2/ 545.

(99) المصدر نفسه 2/ 546.

(100) ينظر: السخاوي: فتح المغيث 156/1، السيوطي: تدريب الراوي 196/1، وغيرهما.

(101) السخاوي : فتح المغيث 1/ 157 ، وقد كنت ذهبت إلى هذا الذي قلته قبل أن أطلع على كلام الإمام السخاوي، فلما عثرت على كلامه؛ حمدت الله تعالى على التوفيق، والهداية.

(102) مسلم : صحيح مسلم (المقدمة) 245/1 .

(103) ابن الصلاح : علوم الحديث 1/ 54-55 .

(104) ابن عبد البرّ : التمهيد 1/ 5 .

(105) العلائي : جامع التحصيل 1/ 35 .

(106) ابن حجر : النكت 2/ 548 .

(107) ابن عبد البرّ: التمهيد 1/ 6 .

(108) جابر بن يزيد بن الحارث الجعفي، أبو عبد الله الكوفي، ضعيف، رافضي (ت: 127، وقيل 132هـ) روى له أبو داود، والترمذي (التقريب 1/ 169(878).

(109) الحارث بن عبد الله الهمذاني، الكوفي، أبو زهير، صاحب علي، كذَّبه الشعبي في رأيه، ورمي بالرفض، وفي حديثه ضعف، مات في خلافة ابن الزبير(التقريب 1/ 180(1029).

(110) ابن حجر : النكت 2/ 550 .

(111) السرخسي : أصول السرخسي 1/ 360 ، الغزالي : المستصفى 1/ 134، النووي: شرح مسلم 1/ 142، السخاوي : فتح المغيث 1/ 162 .

(112) ابن عبد البرّ: التمهيد 2/1 .

(113) ابن عبد البرّ : التمهيد 1/ 4 .

(114) هو محمد بن جرير الطبري، المفسر، المشهور (ت:310هـ) صاحب تاريخ الرسل والملوك، والتفسير (جامع البيان)، وغيرها، (انظر: الداودي: طبقات المفسرين 95/1 (93).

(115) ابن عبد البرّ: التمهيد 1/ 3-4 .

(116) السخاوي : فتح الغيث 1/ 164 .

(117) العلائي : جامع التحصيل 1/ 68-70 .

(118) ابن أُبَيّ الحميري، العدوي، أبو أيوب، البصري، ثقة، مخضرم، روى له البخاري، والأربعة (التقريب 156/1(729).

(119) أخرج مسلم في صحيحه بسنده عن مجاهد قال : جاء بشير العدوي إلى ابن عباس، فجعل يحدث، ويقول: قال رسول الله ﷺ، قال رسول الله ﷺ ،فجعل ابن عباس لا يأذن لحديثه، ولا ينظر إليه، فقال : يا ابن عباس مالي لا أراك تسمع لحديثي؟ أحدثك عن رسول الله ﷺ ،ولا تسمع؟! فقال ابن عباس: ((إنّا كنا مرةً إذا سمعنا رجلاً يقول: قال رسول الله ﷺ ؛ ابتدرته أبصارنا، وأصغينا إليه بآذاننا، فلما ركب الناس الصعب، والذلول لم نأخذ من الناس إلا ما نعرف)) (صحيح مسلم(مع شرح النووي): 1/ 196(مقدمة الصحيح)، ومعنى الصعب، والذلول: أي : الصدق والكذب.

(120) مسلم : الصحيح (مع شرح النووي) 200/1(مقدمة الصحيح) (وتكملته.. فينظر إلى أهل السنة فيؤخذ حديثهم، وينظر إلى أهل البدع فلا يؤخذ حديثهم).

(121) المصدر نفسه : 1/ 198(مقدمة الصحيح).

(122) ابن عبد البرَّ : التمهيد 1/ 39 .

(123) الخطيب البغدادي : الكفاية ص 391 ، وإسحاق بن أبي فروة: هو إسحاق بن عبد الله بن أبي فروة، الأموي مولاهم، المدني، متروك(ت:144هـ) روى له الترمذي، وأبو داود، وابن ماجه (التقريب 128/1(368).

(124) معنى المذاكرة : هو تداول الحديث بين محدَثين أو أكثر على سبيل تذكر طرقه، وتعاهدها خشية النسيان أو على سبيل الامتحان، ولا يعتبر مجلس المذاكرة معتداً به لتحمل الحديث، لأنه يتساهل فيه بخلاف مجلس السماع، وانظر : الحاكم: معرفة علوم الحديث 140/1.

(125) مسلم : صحيح مسلم (مع شرح النووي 1/ 245(المقدمة).
(126) ابن عبد البرّ: التمهيد 1/ 4 .
(127) العلائي : جامع التحصيل 1/ 69-70.
(128) ابن عبد البرّ: التمهيد 39/1 .
(129) ابن حجر: النكت 552/2 .
(130) ابن عبد البرّ: التمهيد 39/1.
(131) العلائي : جامع التحصيل 1/ 86-87.
(132) ابن حجر : النكت 2/ 554
(133) الخطيب البغدادي : الكفاية ص404 .
(134) المصدر نفسه 1/ 405 .
(135) السخاوي : فتح المغيث 1/ 171 .
(136) السيوطي : تدريب الراوي 200/1 .
(137) ابن حجر : شرح نخبة الفكر(نزهة النظر)(مع شرح ملا علي القاري) 1/ 406 .
(138) فقيه العراق، تلميذ محمد بن الحسن الشيباني، قاضي البصرة، حدّث عن إسماعيل بن جعفر، وهشيم، وعنه الحسن بن إبراهيم السواق، وغيره، له تصانيف، وذكاء مفرط، وفيه سخاء، وجود زائد (ت: 221هـ) (الذهبي: سير أعلام النبلاء 10/ 440 (41).
(139) العلائي : جامع التحصيل 1/ 74-83 .
(140) انظر: ابن القيم : أعلام الموقعين 1/ 30 .
(141) المصدر نفسه 1/ 30 ، وما بعدها .
(142) ابن حزم : الإحكام في أصول الأحكام 1/ 180 (فصل في المرسل) .
(143) وفي الموطأ، ومصنفي أبي بكر بن أبي شيبة، وعبد الرزاق، توجد_ كذلك _ البلاغات، وفتاوى الصحابة، والتابعين.
(144) وكلا الكتابين مطبوعان متداولان لكنهما غير كبيري الحجم نسبياً، والله أعلم .
(145) ابن فارس : معجم مقاييس اللغة 3/ 105 .
(146) الخليل : العين 7/ 228-229 .
(147) ابن منظور : لسان العرب 220/3-221 .
(148) الخطيب البغدادي : الكفاية ص 21 .
(149) هو ما كان من قول الصحابي، غير مرفوع إلى النبي ﷺ، ينظر: ابن الصلاح: علوم الحديث 47/1.
(150) هو ما كان من قول التابعي، غير مرفوع إلى النبي ﷺ، ينظر: ابن الصلاح: علوم الحديث 46/1.
(151) ابن عبد البرّ : التمهيد 21/1- 23 .
(152) ابن حجر : النكت 1/ 506 .
(153) ابن حجر : شرح نخبة الفكر (نزهة النظر) مع شرح ملا علي القاري 1/ 613 .
(154) الحاكم : معرفة علوم الحديث ص 17- 19 .
(155) ابن حجر: النكت 508/1 .
(156) المصدر السابق : 1/ 506-507 .
(157) ابن حجر: النكت 1/ 507 -508، وانظر: شرح نخبة الفكر(نزهة النظر) (مع شرح ملا علي القاري) 1/ 609 .
(158) هو رواية الراوي عمن عاصره، ولم يُعرف أنه لقيه، بينما يختص التدليس بمن روى عمن لقيه، ولم يسمع منه ذلك الحديث الذي دَلَّسه، انظر : شرح نخبة الفكر 1/ 609 -610 .
(159) ابن حجر : النكت 1/ 507 ، وانظر: شرح نخبة الفكر 1/ 609-610 .

(160) المصدر نفسه : 1/ 508

(161) السخاوي : فتح المغيث 1/ 121 .

(162) انظر: شرح ملا علي القاري على نزهة النظر 1/ 60، صبحي الصالح: علوم الحديث، ومصطلحه 1/ 220 .

(163) الكوفي، ثقة، وكان يتشيع (ت: 213هـ) روى له الجماعة (التقريب 1/ 438 (4345).

(164) البصري، ثقة، حافظ، غلط في أحاديث (ت: 204هـ) روى له الجماعة إلا البخاري (التقريب 298/1 (2550).

(165) هو ابن راهويه .

(166) تقدمت ترجمته ص45 .

(167) أبو سعيد البصري، نزيل بغداد، ثقة، ثبت (ت: 235هـ) روى له الشيخان وأبو داود، والنسائي (التقريب 437/1 (4325)، ومسند الطيالسي، وابن راهويه، وأحمد، مطبوعة متداوله، وأما مسند العبسي، والقواريري فمفقودان.

(168) الحاكم: المدخل إلى كتاب الإكليل 30/1 .

(169) أبو عبدالرحمن الأندلسي، رحل إلى أحمد، وكان من خاصته، رجع إلى الأندلس، فملأها علماً جَمًّاً (ت: 276هـ) (ابن أبي يعلى:طبقات الحنابلة 120/1 (141)، ومسنده لا يزال مفقوداً.

(170) الذهبي: سير أعلام النبلاء 291/13 .

قائمة المصادر

الإحكام في أصول الأحكام : أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم (ت ٤٥٦ هـ) ، تحقيق: الشيخ أحمد محمد شاكر ، دار الآفاق الجديدة، بيروت.

الإحكام في أصول الأحكام : سيف الدين، أبو الحسن، علي بن محمد الآمدي [ت ٦٣١ هـ] ، تعليق: عبد الرزاق عفيفي ت ١٤١٥ هـ، مؤسسة النور بالرياض، سنة ١٣٨٧ هـ.

إرشاد الفحول إلي تحقيق الحق من علم الأصول : محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني (ت ١٢٥٠هـ) ، تحقيق: الشيخ أحمد عزو عناية، دمشق – كفر بطنا ، دار الكتاب العربي ، الطبعة: الطبعة الأولى ١٤١٩هـ – ١٩٩٩م.

أسماء ابراهيم محمد سليم، تنوع الأديان في سورة الكهف عند جمهور المفسرين، مجلة جامعة كركوك للدراسات الانسانية، المجلد 17، العدد 1، 2022 .

أصول السرخسي: أبو بكر محمد بن أحمد بن أبي سهل السرخسي (ت ٤٨٣ هـ) ، حقق أصوله: أبو الوفا الأفغاني، رئيس اللجنة العلمية لإحياء المعارف النعمانية [ت ١٣٩٥ هـ] ، لجنة إحياء المعارف النعمانية بحيدر آباد بالهند ، دار المعرفة – بيروت.

امين عزيز جواد ، مقدِّمة في مصطلحِ أهلِ الحديثِ ، مجلة جامعة كركوك للدراسات الإنسانية، المجلد 17، العدد 1، 2022.

بيان الوهم والإيهام في كتاب الأحكام : علي بن محمد بن عبد الملك الكتامي الحميري الفاسي، أبو الحسن ابن القطان (المتوفى : 628هـ) ، تحقيق : د. الحسين آيت سعيد ، دار طيبة – الرياض ، الطبعة : الأولى ، 1418هـ-1997م.

التاريخ الكبير: محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري، أبو عبد الله (ت ٢٥٦هـ) ، دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد – الدكن.

التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد : أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (ت ٤٦٣هـ) ، تحقيق: مصطفى بن أحمد العلوي ، محمد عبد الكبير البكري ، وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية – المغرب، ١٣٨٧هـ.

جمهرة اللغة : أبو بكر محمد بن الحسن بن دريد الأزدي (ت ٣٢١هـ) ، تحقيق: رمزي منير بعلبكي ، دار العلم للملايين – بيروت ، الطبعة: الأولى، ١٩٨٧م.

حاشية العطار على شرح الجلال المحلي على جمع الجوامع : حسن بن محمد بن محمود العطار الشافعي (ت ١٢٥٠هـ) ، دار الكتب العلمية ، بدون طبعة وبدون تاريخ.

سنن أبي داود : أبو داود سليمان بن الأشعث السجستاني الأزدي (ت 275 هـ) ، تحقيق: محمد محي الدين عبد الحميد (ت1392 هـ) ، مطبعة السعادة، مصر ، الطبعة: الثانية، 1369هـ ، 1950م.

سير أعلام النبلاء: شمس الدين، محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي (ت ٧٤٨ هـ) ، تحقيق: حسين أسد (جـ ١، ٦)، شعيب الأرنؤوط (جـ ٢، ٥، ١٩، ٢٠)، محمد نعيم العرقسوسي (جـ ٣، ٨، ١٠، ١٧، ١٨، ٢٠)، مأمون الصاغرجي (جـ ٤)، علي أبو زيد (جـ ٧، ١٣)، كامل الخراط (جـ ٩)، صالح السمر (جـ ١١، ١٢)، أكرم البوشي (جـ ١٤، ١٦)، إبراهيم الزيبق (جـ ١٥)، بشار معروف (جـ ٢١، ٢٢، ٢٣)، محيي هلال السرحان (جـ ٢١، ٢٢، ٢٣) ، مؤسسة الرسالة ، الطبعة: الثالثة،١٤٠٥ هـ – ١٩٨٥م.

الشذا الفياح من علوم ابن الصلاح : إبراهيم بن موسى بن أيوب، برهان الدين أبو إسحاق الأبناسي، ثم القاهري، الشافعي (ت ٨٠٢هـ) ، تحقيق: صلاح فتحي هلل ، مكتبة الرشد ، الطبعة الأولى ١٤١٨هـ ١٩٩٨م.

صحيح ابن حبان: المسند الصحيح على التقاسيم والأنواع من غير وجود قطع في سندها ولا ثبوت جرح في ناقليها : أبو حاتم محمد بن حبان بن أحمد التميمي البُستي (ت ٣٥٤ هـ) ، تحقيق: محمد علي سونمز، خالص آي دمير ، الناشر: دار ابن حزم – بيروت ، الطبعة: الأولى، ١٤٣٣ هـ – ٢٠١٢ م.

طبقات الشافعية الكبرى: تاج الدين عبد الوهاب بن تقي الدين السبكي (ت ٧٧١هـ) ، تحقيق: د. محمود محمد الطناحي د. عبد الفتاح محمد الحلو ، هجر للطباعة والنشر والتوزيع ، الطبعة: الثانية، ١٤١٣هـ.

طبقات المفسرين للداوودي: محمد بن علي بن أحمد، شمس الدين الداوودي المالكي (ت ٩٤٥هـ) ، دار الكتب العلمية – بيروت.

فتح الباقي بشرح ألفية العراقي : زين الدين أبي يحيى زكريا بن محمد بن زكريا الأنصاري السنيكي (ت ٩٢٦ هـ) ، تحقيق: عبد اللطيف هميم– ماهر الفحل، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ / ٢٠٠٢م.

فتح المغيث بشرح الفية الحديث للعراقي : شمس الدين أبو الخير محمد بن عبد الرحمن بن محمد بن أبي بكر بن عثمان بن محمد السخاوي (ت ٩٠٢هـ) ، تحقيق: علي حسين علي، مكتبة السنة – مصر ،الطبعة: الأولى، ١٤٢٤هـ / ٢٠٠٣م.

كِتَابُ النِّكَاحِ : سنن ابن ماجه ، جامع الكتب الإسلامية ، المجلد 1 ، الصفحة 1943.

كشف الأسرار عن أصول فخر الإسلام البزدوي : علاء الدين، عبد العزيز بن أحمد البخاري (ت ٧٣٠ هـ) ، شركة الصحافة العثمانية، إسطنبول ، الطبعة: الأولى، مطبعة سنده ١٣٠٨ هـ – ١٨٩٠ م.

الكفاية في علم الرواية: أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي (ت ٤٦٣ هـ) ، جمعية دائرة المعارف العثمانية – حيدر آباد، الدكن ، الطبعة: الأولى، ١٣٥٧ هـ.

لسان العرب: محمد بن مكرم بن على، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعى الإفريقى (ت ٧١١هـ) ، دار صادر – بيروت ، الطبعة: الثالثة – ١٤١٤ هـ.

المحصول: أبو عبد الله محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي الرازي الملقب بفخر الدين الرازي خطيب الري (ت ٦٠٦ هـ) ، دراسة وتحقيق: الدكتور طه جابر فياض العلواني ، مؤسسة الرسالة ، الطبعة: الثالثة، ١٤١٨ هـ – ١٩٩٧ م.

المختصر في أصول الفقه على مذهب الإمام أحمد بن حنبل : ابن اللحام، علاء الدين أبو الحسن علي بن محمد بن عباس البعلي الدمشقي الحنبلي (ت ٨٠٣هـ) ، تحقيق: د. محمد مظهربقا ، جامعة الملك عبد العزيز – مكة المكرمة.

المطلع على ألفاظ المقنع : محمد بن أبي الفتح بن أبي الفضل البعلي، أبو عبد الله، شمس الدين (ت ٧٠٩ هـ) ، تحقيق: محمود الأرناؤوط [ت ١٤٣٨ هـ]– ياسين محمود الخطيب ، مكتبة السوادي للتوزيع ، الطبعة الأولى ١٤٢٣ هـ – ٢٠٠٣ م.

معجم مقاييس اللغة : أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي، أبو الحسين (ت ٣٩٥هـ) ، تحقيق: عبد السلام محمد هارون ، دار الفكر ، ١٣٩٩هـ – ١٩٧٩م.

معرفة أنواع علوم الحديث : عثمان بن عبد الرحمن، أبوعمرو، تقي الدين المعروف بابن الصلاح (ت ٦٤٣هـ) ، تحقيق : نور الدين عتر ، دار الفكر– سوريا، دار الفكر المعاصر – بيروت ، ١٤٠٦هـ – ١٩٨٦م.

المقنع في علوم الحديث : ابن الملقن سراج الدين أبو حفص عمر بن علي بن أحمد الشافعي المصري (ت ٨٠٤هـ) ، تحقيق : عبد الله بن يوسف الجديع ، دار فواز للنشر – السعودية ، الطبعة: الأولى، ١٤١٣هـ.

المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج : أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت ٦٧٦هـ) ، دار إحياء التراث العربي – بيروت ، الطبعة: الثانية، ١٣٩٢هـ.

النكت على كتاب ابن الصلاح : أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ) ، تحقيق: ربيع بن هادي عمير المدخلي ، عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية ، الطبعة: الأولى، ١٤٠٤هـ/١٩٨٤م.

within this period will result in the automatic cancellation of the research manuscript.

13. Citation and Referencing:

A. The research must follow the American Psychological Association (APA) referencing style (7th edition), ensuring accuracy in citations and proper formatting of the reference list.

B. In-text citations should follow the format: (Author's last name, Year), e.g., (Al-Azzawi, 2008) or (Al-Azzawi, 2008: 214).

C. References to Islamic historical sources and Quranic citations should be numbered sequentially within parentheses (1), (2), (3), and so on.

D. The final section of the research should contain a complete list of sources and references, arranged alphabetically.

14. Researchers must cite at least two previously published studies from the University of Kirkuk Journal of Humanities Studies.

15. A plagiarism check must be conducted by the university's plagiarism detection center.

16. The researcher must pay a publication fee of 100,000 Iraqi dinars. If the research exceeds 25 pages, an additional fee of 5,000 dinars per page will be charged.

17. The editorial board conducts an initial review of the research before sending it to expert reviewers in the field. The journal is committed to informing the researcher of the final decision regarding publication. The researcher must comply with any revisions requested by the reviewers for the research to be approved for publication.

18. All research submissions and correspondence related to the journal should be sent via the journal's official website.

Publication Rules and Guidelines for the University of Kirkuk Journal of Humanities Studies

1. The electronic version of the research must be submitted via the website(/illuk:///mrik.m./tj/m/.:sm.th) in Microsoft Word format, either as a .doc or .docx file.
2. The research should be typed using a computer with single-spacing between lines and should be between 8,000 to 10,000 words, with a maximum of 25 pages. The text should be formatted in Simplified Arabic font, size 14, on A4 paper for Arabic-language research. For research written in English or Turkish, it should be in Times New Roman font, size 14, on A4 paper. For Kurdish-language research, the Kurdfonts font should be used.
3. A brief academic biography of the researcher(s) must be submitted separately along with the research.
4. The full names of the researchers should be written in both Arabic and English, along with their current academic positions.
5. The author must provide a declaration confirming that the research has not been previously published and is not under consideration for publication in another journal.
6. Headings and subheadings should be used within the research to structure and divide its sections based on their importance.
7. A summary in both Arabic and English, not exceeding 250 words, must be included with the research.
8. Keywords should be written immediately after the abstract.
9. Tables and figures should be incorporated within the research text, numbered in order of appearance, and appropriately labeled.
10. Research extracted from a thesis or dissertation (Master's or Ph.D.) may be published, provided that the original thesis has not been previously published or officially approved for publication. This should be explicitly stated in the research, within the references, and in the declaration.
11. The researcher must bear the financial costs associated with the evaluation process if they choose to withdraw the research and discontinue the publication process.
12. The researcher is granted a maximum period of three months to make necessary modifications to the research if requested. Failure to comply

	And “I Loved Living” Poems		

Faculty of Arts Research

Sequence	Search title	Researcher	Page Number
1	Economic Advancements In The Kingdom Of Saudi Arabia Under The Reign Of King Fahd Bin Abdul-Aziz From (1982 To 2005)	Assist. Lect. Yaseen Rasheed Faqi	714-741
2	Al-Kamal Ibn Al-Hammam’s vision of the purpose of social solidarity in his book Fath Al-Qadeer - Chapter on Zakat – Jurisprudential study	Assist. Prof. Dr . Salih Yaseen Abdul Rahman	742-759
3	A World Without a King: Political Anarchy and the Fragmentation of Mid-World in Stephen King’s The Dark Tower Series	Assist. Lect. Taib Abdulrahman Abdullah Prof. Dr. Zanyar Faiq Saeed	760-785
4	Using Needham's model in teaching equations and its effect on achievement and developing mindful learning skills among third-grade middle school students in mathematics	Assist. Lect. Hussein Sameer Maaroof koprulu	786-811
5	Analysis of the distributional and point characteristics of the wood and aluminum industry in Kirkuk city with future expectations	Salwa Ali Fadel Assist. Prof. Dr. Mahia Mohsen Hassan	812-832

1	A Study of Ambiguity in Hemingway's "My "Old Man	Assist. Lect. Ahmed Hamad Kareem Hameed	518-537
2	Investigating the Translation of Selected Qur'anic Zeugmatic Expressions	Assist. Lect. Alaa Mjren Oleiwi Dr. Hussein Khalaf Najm	538-553

Kurdish Language Research

Sequence	Search title	Researcher	Page Number
1	The Effectiveness Of Conceptual Blending In The Semantic Interpretation Of Kurdish Idioms	Kazhal Jihabakhsh Mohammed Salam Raheem Rasheed Dara Hamid Mohammed	554-577
2	Imagery In Azad Subhi's Poetry	Dr. Hazhar Faqe Sleman Hussein	578-604
3	Perception to the Senses in the Kurdish Language the Sense five Semantic Fields of the Word as a Mode	Assist. Prof. Dr. Bestoon Abubaker Ali Assist. Prof. Dr. Jwana Ahmad Hamahusen	605-632
4	Women's Problems In The Novel "The Curse Of Nawbahran" By Bakhtiar Ali	Dr. Ashti Hussein Arif	633-650
5	The Emergence Of Teaching Kurdish Alphabet And The Role Of Ibrahim Ameen Baldar In Its Development	Dr. Shadman Salar Nariman Agha	651-671

Turkish Language Research

Sequence	Search title	Researcher	Page Number
1	Iraq - An Evaluation Of Place Names In The Erbil Region From The Perspective Of Folklore	Dr. Naznaz Bahjat Tawfeq	672- 693
2	Analysis Of Kemal Beyatlı's "Cemal"	Assist. Prof. Dr. Goran Salahaddin Shokor	693-713

History Research

Sequence	Search title	Researcher	Page Number
1	The Media Role Of Women In Kirkuk 1951-1979, A Historical Study	Shaima Hassan Rashid Prof. Dr. Dilshad Oumar Abdul Aziz	242-265
2	The Political Debate Between The Arab Elements And Abu Muslim Al-Khorasani	Assist. Prof. Dr. Ali Hussein Ali	266-308
3	Reverberation Of The Political Developments In Iraqi Kurdistan In The Iranian Ettela'at Newspaper (1970-(1975	Assist. Prof. Dr. Fakher Hassan Yousef	307-339
4	The Position Of The Iraqi Communist Party On The Kurdish Issue 1934-1963 A Historical And Political Study	Dr. Salar Abdul Karim Fandi	340-378
5	The Development Of The Labour Movement In Britain 1800-1852	Prof. Dr. Ahmed Abood Abdullah	379-398
6	Saladin Puts An End To The Political, Social And Economic Chaos In Egypt, The Levant And Iraq By Unifying The Islamic Front And Liberating Jerusalem	Osman Yassin Hilal Assist. Prof. Dr. Ali Sultan Abbas	399-439
7	Scholars Of The Qur'an Who Came To Medina Through The Book "Siyar A'lam Al-Nubala" By Al-Dhahabi ((D. 748 AH - 1347 AD	Shihab Ahmed Ghafel Assist. Prof. Dr. Omid Asaad Omar	437-489
8	The Political Crises Of The Abbasid Caliphate And Their Treatment During The First Abbasid Era (132-247 (AH / 749-861 AD	Hind Muhammad Saleh Youssef Prof. Dr. Juma Abdullah Yassin	490-517

English Language Research

Sequence	Search title	Researcher	Page Number

Index of Published Research

Educational and Psychological Sciences Research

Sequence	Search title	Researcher	Page Number
1	The Impact Of Several Media Commentary Strategies On Developing The Arabic Language With Material That Reflects The Commentary And Developing Their Abstract Thinking	Assist. Lect. Aya Hassan Hadi Al-Bayati Assist. Lect. Hisham Abdel-Rumaid Al-Mafraji	1-40

Geographic Research

Sequence	Search title	Researcher	Page Number
1	Morphometric Characteristics Of Wadi Al-Ruman Basin In The Western Plateau Of Najaf Governorate Using GIS	Dr. Hamzia Miri Kazim	41-68
2	Overlap and Temporal Integration in Geographical Studies	Assist. Lect. Asmaa Hamad Sultan Prof. Dr. Kamal Abdullah Hasan	69 - 96

Qur'anic Sciences Research

Sequence	Search title	Researcher	Page Number
1	Conflict Between The Mursal Hadith And The Musnad Hadith, The Ruling And The Effects: A Hadith Study	Dr. Ahmed Kareem Yousef	97-132
2	The Imam's Jurisprudential Colleges Are An Easy Read Within The Limits	Samira Abdullah Mahmoud Assist. Dr. Dilshad Jalal Muhammad	133-174
3	Marra Al-Hamdani And His Interpretive Views	Assist. Prof. Dr. Mahmoud Nasser Zorao	175-197
4	Guaranteeing The One Who Caused It In Islamic Jurisprudence	Assist. Prof. Dr. Bakr Abbas Ali	198-214
5	The Shining Light On The Issue Of Analogy With The Difference And Some Of Its Jurisprudential Applications	Assist. Dr. Jassim Mohammed Abdullah Ahmed Al-Mashhadani	215-241

Issued by the College of Education for Human Sciences, Kirkuk University

Kirkuk University Journal for Humanities Studies

March 2025, Volume 20, Issue 1, Part 1

A peer-reviewed quarterly journal from the College of Education for Humanities, University of Kirkuk

A quarterly magazine issued by the
College of Education for Human Sciences
Kirkuk University

issn 1992 - 1179

Postal address
Iraq/ Kirkuk/ Kirkuk University
P.O. Box: 2281 and Zip Code: 52001

Kirkuk University Journal for Humanities Studies

March 2025, Volume 20, Issue 1, Part 1